وزارة التعليـم العـالي والبـحث العـلمي
المركـز الجـامعي عبد الحفيظ بو الصوف ميلــة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الإقتصادية والتجارية
الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
الشعبة: علوم إقتصادية
التخصص : إقتصاد نقدي وبنكي

المرجع: ...../2016

مذكرة بعنـــوان:

# سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل برنامج التجديد الفلاحي والريفي "دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية" –وكالة القرارم قوقة –

مذكـــرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الإقتصادية (ل.م.د)
تخصص " إقتصاد نقدي وبنكي "

إعداد الطلبة:
– مروة بن زايد
– شريفة بيرم
– كريمة شاقر

إشراف الأستاذ(ة):
– كمال زموري

السنة الجامعية: 2016/2015

بسم الله الرحمن الرحيم

إقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ و ربك الأكرم الذي علم بالقلم

علم الإنسان ما لم يعلم

اللهم لا تجعلنا نصاب بالغرور إذا نجحنا و لا باليأس إذا فشلنا

اللهم إذا أعطيتنا نجاحا فلا تفقدناى تواضعنا

و إذا أعطيتنا تواضعا فلا تفقدنا إعتزازنا بكرامتن اللهم نسألك خير المسألة و خير

الدعاء و خير النجاح

و خير العلم و خير العمل و خير الثواب

فالحمد لله الذي بنعمته و عزته و جلاله تتم الصالحات.

# شكر و عرفان

نحمد الله تعالى و نشكره الذي و فقنا و أعاننا و أنعم علينا بالعلم و أحاطنا بالتوفيق في سبيل إنجاز هذا العمل المتواضع نتقدم بخالص الشكر و العرفان إلى الاستاد المشرف الفاضل "زموري كمال" الذي أحاطنا بالدعم و المساعدة كما نشكره على النصائح و الإرشادات و التوجيهات الصائبة التي زودنا بها و حفزنا على إتمام هذا العمل .

كما لا يفوتنا أن نقدم شكرنا إلى كل من أعاننا موظفي الوكالة خاصة المدير و الموظفة -صوفيا خالدي -و الموظف –زاهي بولعسل - دون أن نستثني أيضا المشرف على إخراج المذكرة شبطول مصطفى و الزميلة صباح و زملائها و شكرا للجميع .

# الإهداء

أهدي هدا العمل المتواضع إلى من كان سبب و جودي في الحياة و سعى و شقى لأنعم بالراحة و الهناء

أبي الحبيب

إلى الينبوع الذي لايمل العطاء و من كان دعاءها سر نجاحي و حنانها بلسم جراحي

أمي الغالية

إلى زوجي العزيز الذي دعمني و شجعني على إكمال مشواري الدراسي و إبنتي الصغيرة.

إلى إخوتي و أخواتي.

إلى من كان لي عونا و سندا في إنجاز هذا العمل مروة ،شريفة.

كريمة

# الإهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

" قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الاخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك ... الله جل جلاله.

إلى هادي الأمة ومنير الظلمة لى سيد المرسلين وخير الخلق أجمعين إلى النبي مصطفى الصادق الأمين

إلى القلب الذي ينبض في كل لحظة بالحب والرحمة، إلى التي من أنارت قلوبنا، إلى التي قاسمتنا افراحنا وآلامنا، إلى التي غرمتني بعطفها وحنانها ووجهتني بنصائحها، إلى من أفرشت لي الدرب ورودا ربيع عمري إلى نبع الحنان والمحبة إمي الحنونة "زليخة" حفظها الله وأطال عمرها.

إلى من يرغب دائما في رؤيتنا الأفضل ،إلى من أحمل إسمه بكل إفتخار، أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارا قد حان قطفها بعد إنتظار أبي العزيز "بلقاسم" حفظه الله وأدامه فوق رؤوسنا.

إلى بسمتي وسعادتي أخواتي "هيبة-رميساء".ه

إلى سندي وقدوتي إخوتي "بلال –حمزة" أخي الصغير الغالي "سيف الدين".

إلى أجدادي "إبراهيم وفاطمة" أطال الله في عمرهما .

إلى روح أجدادي "الطيب والزهراء"رحمهما الله.

إلى أعمامي وزوجاتهم و أبنائهم إلى عمتي وزوجها وأبناءها.

إلى أخوالي وزوجاتهم وأبنائهم إلى خالتي وزوجها وأبناءها.

وأخص الدكر الكتكوت الصغير –إياد-

إلى خالتي –بريزة –فتيحة –لويزة.

إلى الصداقة التي شاء القدر أن يحبق بها فؤادي :يسرى-حسناء-مروة-رميساء-كريمة-خلود-سمية-سارة-دلال-مريم.

إلى صديقاتي في الجامعة خاصة وصديقاتي في المستوى الدراسي عامة أقول أحبكن جميعا.

إلى كل من أعانني ولو بكلمة دفعت الأمل في قلبي وفتحت الابواب أمامي.

إلى كل هؤلاء أهدي عصارة جهدي وخلاصة مشواري.

*شريفة*

# إهداء

الحمد لله الذي اعانني على إتمام هدا العمل أما بعد:

أهدي عملي المتواضع هذا إلى أبي أغلى إنسان في الوجود و مثلي الأعلى في الحياة إلى من حرم نفسه ليعطينا إلى من حمل هموم الدنيا و شقائها حتى تكون لنا مكانة و شأن بين الناس.

إلى أمي الغالية أعز إنسانة في حياتي التي لا يوفي قدرها أي كلام أقوله أو أكتبه و إلى من سهرت و تعبت من أجلنا و من أجل دراستنا أمي الحنونة حماها الله من كل كرب.

إلى جدي الغالي حفظه الله و أطال الله عمره و أتمنى له الشفاء العاجل.

إلى جدتايا أطال الله عمرهما .

إلى أخي أيمن ورابح وإلى اخواتي فراح وصافة ورميساء و نجود.

إلى أقاربي و أهلي وخاصة إلى عمتي إبتسام أتنى لها التوفيق.

إلى رفيق دربي في هده الحياة ومن يساندني فيها خطيبي العزيز حمزة وكل عائلته.

إلى صديقتي العزيزة "حسناء جعبوب" و لا أنسى كذلك "جميلة" و إلى صديقاتي في العمل شريفة وكريمة و بسمة ومريم ودلال وسارة وهاجر و سهيلة وغنية وإلى أحلام وإلى كل طلبة قسم إقتصاد نقدي وبنكي الفوج 2.

إلى كل من يعرفني من قريب و بعيد و إلى كل من نساه قلمي و تذكره قلبي.

مروة

| الفهـــــــرس العـــــام | |
|---|---|
| شكر و عرفان | I |
| الإهداء | II |
| فهرس المحتويات | III |
| قائمة الأشكال | IV |
| قائمة الملاحق | IV |
| مقدمة عامة | أ –ج |
| **الفصل الأول: سياسة التمويل في المصارف التجارية** | 01 |
| **تمهيد** | 02 |
| **المبحث الأول: ماهية المصارف التجارية** | 03 |
| المطلب الأول: نشأة وتطور المصارف التجارية | 03 |
| المطلب الثاني: تعريف المصارف التجارية ووظائفها | 04 |
| المطلب الثالث: دور المصارف التجارية في التمويل | 07 |
| **المبحث الثاني: مفاهيم حول التمويل المصرفي** | 09 |
| المطلب الأول: مفهوم التمويل المصرفي و خصائصه | 09 |
| المطلب الثاني: انواع التمويل المصرفي | 10 |
| المطلب الثالث: طرق التمويل وأهميته | 11 |
| **المبحث الثالث: مخاطر التمويل المصرفي وكيفية إدارتها** | 13 |
| المطلب الأول: الضمانات المصرفية | 13 |
| المطلب الثاني: المخاطر المصرفية | 16 |
| المطلب الثالث: كيفية إدارة المخاطر المصرفية | 22 |
| **خلاصة الفصل** | 25 |
| الفصل الثاني: التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل برنامج التجديد الفلاحي والريفي | 26 |
| تمهيد: | 27 |
| **المبحث الأول: لمحة حول سياسة التجديد الفلاحي والريفي** | 28 |
| المطلب الأول: تعريف برنامج التجديد الفلاحي والريفي وأهدافه | 28 |
| المطلب الثاني: مكونات سياسة التجديد الفلاحي والريفي | 29 |
| المطلب الثالث: شروط نجاح سياسة التجديد الفلاحي والريفي | 30 |
| **المبحث الثاني: سياسة الإئتمان الفلاحي** | 31 |
| المطلب الأول: مفهوم سياسة الإئتمان الفلاحي وطبيعته | 31 |

| | |
|---|---|
| المطلب الثاني: انواع سياسة الإئتمان الفلاحي وأهميته | 33 |
| المطلب الثالث: ضمانات ومخاطر الإئتمان الفلاحي | 36 |
| المطلب الرابع: شروط نجاح سياسة الإئتمان الفلاحي | 37 |
| **المبحث الثالث: الإئتمان الإيجاري كصيغة بديلة لتمويل القطاع الفلاحي** | 38 |
| المطلب الأول: مفهوم الإئتمان الإيجاري وخصائصه | 38 |
| المطلب الثاني: أنواع الإئتمان الإيجاري | 39 |
| المطلب الثالث: مزايا الإئتمان الإيجاري | 40 |
| **خلاصة الفصل** | 41 |
| الفصل الثالث: دراسة ميدانية لواقع التمويل الفلاحي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR – –وكالة القرارم قوقة– | 42 |
| تمهيد | 43 |
| **المبحث الأول: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR** –وكالة القرارم قوقة– | 44 |
| المطلب الأول: نشأة وتطوير بنك الفلاحة والتنمية الريفية | 44 |
| المطلب الثاني: مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية محليا وعالميا | 45 |
| المطلب الثالث: مهام ومميزات بنك الفلاحة والتنمية الريفية | 45 |
| المطلب الرابع: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمنتجات الحديثة المقدمة | 46 |
| **المبحث الثاني: عموميات عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة–837–** | 48 |
| المطلب الأول: مفهوم وكالة القرارم قوقة–837– | 48 |
| المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة رقم –837– | 48 |
| المطلب الثالث: أهداف الوكالة رقم– 837– | 53 |
| **المبحث الثالث: دراسة ملف طلب قرض فلاحي في أحد عملاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة –837–** | 54 |
| المطلب الأول: ماهية قرض الرفيق | 54 |
| المطلب الثاني: مراحل منح قرض الرفيق | 55 |
| المطلب الثالث: الإجراءات التي يتبعها المصرف لمنح قرض شراء الحبوب الجافة | 55 |
| **خلاصة الفصل** | 58 |
| خاتمة عامة | 60 |
| قائمة المراجع | 61 |
| الملاحق | 64 |

# قائمة الاشكال و الملاحق

## قائمة الأشكال:


| رقم الشكل | اسم الشكل | الصفحة |
|---|---|---|
| (1 -1) | أنواع المخاطر المصرفية | 17 |
| (1 -3) | الهيكل التنظيمي لوكالة القرارم | 49 |


## قائمة الملاحق:


| رقم الملحق | إسم الملحق | الصفحة |
|---|---|---|
| الأول | وثيقة استلام الملف | 67 |
| الثاني | طلب تحقيق مركزية المخاطر | 69 |
| الثالث | وثيقة كشف الديون | 70 |
| الرابع | وثيقة اتفاقية القروض | 71 |

# المقدمة

## مقدمة

يعتبر القطاع الفلاحي العصب الحساس في الإقتصاد، فمن المفروض أن يحظى هذا القطاع بأهمية معتبرة، بإعتباره يؤثر في القطاعات الأخرى بدرجة كبيرة، إضافة بتأثره بالتغيرات التي تحصل في القطاعات الأخرى.

ويعتبر التمويل الوسيلة المحركة لهذا القطاع لما له من أهمية بالغة لنجاح السياسات المتبعة للنهوض بهذا القطاع.

ورغم التطور الحاصل في مجال التمويل إلا أن الدور الأساسي التي تحتله المصارف (وخاصة المصارف التجارية ) في عملية التمويل لا يمكن الإستغناء عنه، خاصة في البلدان النامية أين يعتبر الجهاز المصرفي المحرك الأساسي للتنمية في ظل غياب مصادر التمويل المتزايدة لابد من تطوير ميكانيزمات عمله وسعيه المستمر لوضع سياسات اقتصادية تدعمه وتحافظ على إستمراره ولمواكبة التطورات والتحولات التي يشهدها المحيط الدولي، الجزائر أيضا قامت بوضع قواعد وأسس أولية لتمويل هذا القطاع، فالجزائر منذ الإستقلال وهي تسعى إلى ذلك، ومثال على ذلك إنشاء مصرف متخصص لتمويل هذا القطاع وهو مصرف الفلاحة والتنمية الريفية بالإضافة إلى جملة من الإصلاحات الإقتصادية وذلك من أجل الدخول في إقتصاد السوق وتحقيق التنمية والنهوض بهذا القطاع.

### اولا: إشكالية البحث

من خلال ما سبق يمكننا صياغة إشكالية البحث والتي نطرحها في التساؤل الرئيسي التالي:

- ما هي الميكانيزمات المتبعة من طرف المصارف التجارية لتمويل القطاع الفلاحي في ظل برنامج التجديد الفلاحي والريفي ؟

ومن أجل الإحاطة بالإشكالية والإجابة عليها نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما المقصود بالمصارف التجارية؟ وماهي أنواعها ؟
2. ماهو مفهوم سياسة التجديد الفلاحي والريفي، وما هو دورها في تحقيق نجاح التمويل للقطاع الفلاحي؟

3. ماهي السياسات التي تتبعها المصارف التجارية لتمويل القطاع الفلاحي في ظل برنامج التجديد الفلاحي و الريفي ؟
4. ماهي الخدمات و القروض التي يقدمها بنك الفلاحة و التنمية الريفية –وكالة القرارم قوقة – لتمويل القطاع الفلاحي في ولاية ميلة؟

## ثانيا: فرضيات البحث

1- المصارف التجارية هي مؤسسات مالية وسيطة تقوم بتجميع مدخرات الأفراد والوحدات الإقتصادية لتحقيق فائض وذلك من أجل تمويل مشاريع التنمية الإقتصادية.

2- تعتبر سياسة التجديد الفلاحي سياسة جديدة إتبعتها الجزائر من أجل النهوض بالقطاع الفلاحي خاصة والإقتصاد الوطني عموما.

3- من الخدمات التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة هي تمويل المشاريع الإستثمارية والإستغلالية بمختلف أنواعها.

## ثالثا: أسباب إختيار الموضوع

من بين أسباب إختيارنا للموضوع:

- الرغبة في معرفة وضع المصارف التجارية الجزائرية في تمويل القطاع الفلاحي.
- تماشي الموضوع مع طبيعة التخصص المتبع فهو يدخل في مجال إقتصاد البنوك.
- يعتبر القطاع الفلاحي السائد في ولايتنا ومن أهدافنا معرفة الأسباب المتبعة في التمويل.

## رابعا: أهداف البحث

- إبراز الدور الكبير الذي تلعبه المصارف التجارية في تحريك القطاع الفلاحي.
- توضيح العلاقة بين المصارف والتمويل الفلاحي.

## خامسا: أهمية البحث

تكمن في الكشف عن التمويلات المصرفية التي تستخدمها المصارف في منح التمويل للفلاحين، بالإضافة إلى التوصيات تساعد في الإهتمام أكثر بالقطاع الفلاحي في بلادنا بشكل مناسب، ليساهم في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية.

## سادسا: المنهج المتبع في البحث

المنهج هو منهج الوصفي التحليلي بإعتباره المنهج الأنسب لهذا النوع من البحوث، إضافة إلى إستخدام فيما يتعلق بالدراسة الميدانية فتم الإعتماد على منهج الوصفي التحليلي التاريخي، وهذا من خلال جمع مختلف المعلومات والبيانات المرتبطة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وبعض المعلومات المتعلقة بالقروض ومحاولة تحليلها ومناقشتها للوصول إلى نتائج يمكن تعميمها.

## سابعا: صعوبات البحث

- قلة المراجع المتعلقة بالقطاع الفلاحي.
- صعوبة التنقل إلى مكان التربص.

## ثامنا: هيكل البحث

لمعالجة الموضوع قمنا بتقسيمه إلى نوعين الجزء الأول نظري والثاني دراسة حالة.

### القسم النظري:

الفصل الأول بعنوان المصارف التجارية والتمويل من خلاله نبرز دور المصارف التجارية في التمويل.

الفصل الثاني بعنوان التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل برنامج التجديد الفلاحي والريفي، ونعرف فيه ماهي الميكانيزمات المتبعة في ظل هذا البرنامج الجديد التي أعلنت عنه وزارة الفلاحة.

### القسم التطبيقي:

الفصل الثالث فقد خصصناه لتناول دراسة حالة كان مقرها بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة القرارم قوقة نبرز فيها مختلف الجوانب التي يقدمها في مجال تخصصه.

# الفصل الأول

# سياسة التمويل في المصارف التجارية

**تمهيد:**

تعتبر المصارف التجارية أكثر المؤسسات المالية إنتشارا في معظم إقتصاديات العالم سواء كانت دول نامية أو متقدمة، حيث بدأ ظهورها في القرون الوسطى، ولما شاعت المصارف أصبح لها دور مهم في تحقيق الإزدهار الإقتصادي، وذلك من خلال منح القروض، وتمويل المشاريع الإستثمارية وهذا يجعلها معرضة لمخاطر عديدة، وبالتالي يستوجب عليها الحد من المخاطر والتقليل منها، ومن خلال هذا الفصل سنتطرق إلى ثلاث مباحث وهي:

المبحث الأول: عموميات حول المصارف التجارية.

المبحث الثاني: مفاهيم حول التمويل المصرفي وخصائصه.

المبحث الثالث: مخاطر التمويل المصرفي وكيفية إدارتها.

## المبحث الأول: عموميـات حـول المصـارف التجـاريـــة

تعتبر المصارف التجارية من أهم أنواع المصارف وأكثرها نشاطا، وترتبط بها أوسع العمليات المصرفية، إذ أن معظم الودائع ترتكز لديها، كما أن معظم القروض تمنح من خلالها وتؤدي معظم الخدمات عن طريقها، وسنتطرق في هذا المبحث إلى المصارف التجارية وأهم وظائفها.

### المطلب الأول: نشأة وتطور المصارف التجارية

يعود أصل كلمة مصرف إلى اللغة الإيطالية وهي كلمة "banco " التي تعني المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، تطور معناها ليعبر عن المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات، ثم أصبحت أخيرا تعبر عن المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود[1] وترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القروض الوسطى، حين قام التجار والمرابين والصياغ في أوربا بقبول أموال المودعين مقابل إصدار إيصالات وشهادات إيداع بمبلغ الوديعة لحفظ حقوق أصحـــاب الودائع. [2]

وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الأولى للمصارف، وقد لاحظ الصيارفة أن تلك الإيصالات أخذت تلقى قبولا عاما في التداول للوفاء ببعض الالتزامات، وأن أصحاب هذه الودائع لا يتقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة بل بنسب معينة، وتبقى باقي الودائع مجمدة لدى الصراف مما أوحى له بالقيام بإقراضها ومن هنا أخذ البنك بهذا الشكل يدفع فوائد إلى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين، ولم يعد الغرض من عملية الإيداع هو حفظ الوديعة فحسب، بل التطلع إلى الحصول على فائدة، وبهذا تطور نشاط المصرف في مجال تلقى الودائع مقابل فائدة. [3]

وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة أيضا وبالتالي ظهرت الوظيفة الثانية للمصارف بمنح فوائد على الودائع.

وتأسس أول مصرف في مدينة البندقية الإيطالية سنة 1587، وجاء بعده بنك أمستردام سنة 1609 وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر، حيث

---

[1] – شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2008، ص 24.

[2] – زياد سليم رمضان ومحفوظ أحمد جودة ، إدارة البنوك ، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر ،عمان الاردن،2006، ص 23.

[3]– رشاد العصار ورياض الحلبي ،النقود والبنوك ، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر، عمان الاردن، 2000 ،ص 63.

توقف عن الدفع وأغلقت أبوابه عام 1814، وبنك هامبورغ 1619 م، وبنك انجلترا عام 1694 م، بنك فرنسا عام 1800 م. [1]

أخذ عدد المصارف يزداد تدريجيا منذ بداية القرن 18، وكانت غالبيتها مؤسسات يشكلها أفراد وعائلات، حيث كانت القوانين تقضي بحماية المودعين، ففي حالة الإفلاس يمكن الرجوع إلى الأموال الخاصة لأصحاب هذه المصارف، تلك القوانين وتعديلاتها أدت إلى إنشاء المصارف كشركات مساهمة والفضل في ذلك يعود إلى إنتشار أثار الثورة الصناعية في دول أوربا التي أدت إلى نمو الشركات وكبر حجمها فبرزت الحاجة إلى المصارف كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات، وقد تم تأسيس عدد من هذه المصارف التي إتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروعها في كل مكان.

هكذا نشأت المصارف التجارية بفعل الحاجة لتسهيل المعاملات على أساس الأجل والثقة ويبقى إعطاء تعريف للمصارف أمرا ضروريا لا مناص منه.

## المطلب الثاني: تعريف المصارف التجارية ووظائفها

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف المصارف ووظائفها.

### الفرع الأول: تعريف المصارف التجارية

هناك العديد من تعاريف المصارف التجارية نذكر منها

**أولا:** يعرف الجهاز المصرفي لبلد ما بأنه المؤسسات المصرفية والأنظمة والقوانين التي تعمل في ظلها هذه المؤسسات. [2]

كما يعرف المصرف بأنه مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها، حيث تتجمع فيها الأموال على شكل ودائع لدى المصارف وتأخذ على شكل أقساط تأمين في شركات التأمين وشكل المدخرات في صناديق التوفير البريدية. [3]

---

[1] – شاكر القزويني ، مرجع سبق ذكره ،ص 26.

[2] – زياد سليم رمضان ومحفوظ جودة، مرجع سبق ذكره ،ص 2

[3] – رشاد العاصر ورياض الحلبي، مرجع سبق ذكره، ص 67

يعرف أيضا بأنه مؤسسة مالية تنصب عمليا في تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو مؤسسات الأعمال لفرض إقراضها للآخرين، وفق أسس معينة أو إستثمارها في أوراق مالية محددة. [1]

ويعرف أيضا بأنه مؤسسات مالية وسيطة تقوم بتجميع مدخرات الأفراد والوحدات الإقتصادية التي تحقق فائضا، وتستخدمها في إقراض الأفراد والمشروعات ذات العجز.[2]

ويمكن إعطاء تعريف شامل وموحد للمصارف:

المصارف هي مؤسسات مالية وسيطة، تتمثل مهمتها الأساسية في جمع النقود الفائضة من الأفراد والمشروعات التي تتيح لها القدرة على إنشاء أو خلق نقود الودائع، أو أشكال أخرى قابلة للسحب بصكوك عند الطلب أو لآجال محددة، ويتم استخدام هذه الودائع في عمليات الخصم والإقراض للآخرين، وبذلك تساهم في إنشاء المشروعات وتنمية الإدخار والإستثمار المالي وتطوير القطاعات الإقتصادية.[3]

وإستمدت المصارف التجارية تسميتها من عملية قيامها بتقديم القروض قصيرة الأجل للتجار وهي القروض التي تقل فترة سدادها عن سنة واحدة ، حتى تمكنهم من تسديد قيمة مشترياتهم والإستمرار في تنفيذ أعمالهم التجارية. [4]

**الفرع الثاني: وظـائـــف المصارف التجـاريــة**

وظائف المصارف التجارية التي تطورت بتطور المجتمعات وحاجاتها الإقتصادية فتقسم إلى قسمين: وظائف تقليدية ووظائف حديثة.

[1] – فلاح الحسيني وعبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك والمصرف، دار وائل للنشر، عمان الاردن، 2000 ص 13.

[2] – حسن محمد سمحان واسماعيل يونس يامن، إقتصاديات النقود والبنوك، الطبعة الأولى ،دار الصفاء، عمان الاردن، 2010، ص ص 105- 106.

[3] – فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الاولى، دار المسيرة، عمان الاردن، 2000 ص 23.

[4] – سلاف بوحرود، دور النظام المصرفي في خلق وتسيير الكتلة النقدية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير جامعة سطيف، 2011/2010، ص15.

**أولا: الوظائف التقليدية**

***قبول الودائع:** تتمثل هذه الوظيفة في قبول المصارف التجارية للودائع من أصحابها، مع حقهم في السحب عليها في الحال بواسطة دفاتر الشيكات التي تعطى لهم، وتنقسم إلى عدة أنواع

**الودائع لأجل:** وهي الوديعة التي تودع لدى المصرف التجاري ولا يجوز لصاحبها سحبها أو سحب جزء منها إلا بعد إنقضاء المدة المتفق عليها مع المصرف.

**الودائع الجارية:** وهي ودائع تحت الطلب يستطيع المودع أن يسحب في أي وقت يشاء ويحتفظ بها العملاء في المصارف لإستعمالها في معاملاتهم ولا تمنح عليها ودائع.

***ودائــع التوفيــر:** وتحصل هي الأخرى على فائدة وتحسب معظم المصارف الفائدة على الأشهر الكاملــة التي تقضيها الوديعة في حساب التوفير، وتمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها. [1]

***منح القروض:** وهي من أهم الوظائف التي تهدف إلى الوساطة المالية أي تقديم القروض سواء للمؤسسات (عمومية أو خاصة) أو للحكومات أو العائلات وكذلك للقطاع العام الخارجي بحيث رأت هذه المصارف أنه من الأفيد لها إقراض النقود الخاملة مقابل حصولها على فائدة ما وهي العملية أجدها أساسا تعتمد في قيامها على الودائع التي تحصل عليها من الجمهور. [2]

**ثانيا: الوظائف الحديثة**

تتمثل الوظائف الحديثة فيما يلي:

– تقديم الأوراق التجارية: تقوم المصارف بخصم الأوراق التجارية، وهذا يعني شراء قيمة خصم الديون الواردة فيها بأقل من قيمتها، وذلك عن طريق تظهير هذه الأوراق بهدف نقل ملكيتها ومن المستفيد الدائن إلى المصرف ويقوم المصرف بدفع القيمة الإسمية لهذه الأوراق التجارية مطروحا منها قيم هي:

1– قيمة الفائدة عن المدة بين تاريخ تقديم الورقة للخصم وتاريخ إستحقاقها؛

[1] – رشاد العصار ورياض الحلبي ، مرجع سبق ذكره، ص 70.

[2] – سلاف بوحرود، مرجع سبق ذكره، ص 17.

2- قيمة أجرة المصرف عن الخصم لتغطية المصروفات العامة؛

3- قيمة مصاريف تحصيل الأوراق التجارية. [1]

- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين: أصبحت المصارف تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل المطلوب وكذلك طريقة السداد ومدى اتفاقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل.

- منح بطاقات الإئتمان: وهي من أشهر الخدمات المصرفية الحديثة التي إستحدثتها المصارف التجارية في الولايات المتحدة في الستينات من هذا القرن، وتتلخص هذه الخدمة في منح الأفراد بطاقات من البلاستيك تحتوي على معلومات عن إسم المتعامل ورقم حسابه، وبموجب هذه البطاقة يستطيع المتعامل أن يتمتع بخدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع المصرف على قبول منح الإئتمان لحامل البطاقة.

- التعامل بالعملات الأجنبية: تتم عمليات شراء بيع العملات الأجنبية عاجلا أم آجلا وذلك بالأسعار المحددة من قبل المصرف المركزي، أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف. [2]

## المطلب الثالث: دور المصارف التجارية في التمويل

لقد توسع الدور الإقتصادي الذي تلعبه المصارف التجارية وأدركت الحكومات أهمية هذا النشاط المصرفي، وأخذت في حسابها دور هذه المصارف عند إعداد خطط التنمية السنوية والخماسية وغيرها، ونلاحظ أن المصارف التجارية قد ازدادت أهميتها في ثلاثة محاور رئيسية هي:

أ- دورها النشط والفعال في الدول النامية وقدرتها على تمويل مشـــاريع التنميــة الاقتصــادية في هــذه الدول؛

ب- خروجها عن النشاط التقليدي ( القديم ) وقيامها بأدوار ومهام جديدة؛

جـ- دورها في خدمة التجارة الدولية عن طريق شبكة فروعها المنتشرة.

[1] - محمد محمود العجلاني ،البنوك الإسلامية ، دار المسيرة للنشرة ،عمان الأردن،2008،ص ص 304- 305.

[2] - زياد سليم رمضان ومحفوظ أحمد ، مرجع سبق ذكره، ص ص 31- 36.

نلاحظ مما سبق أن نشاط المصارف التجارية ازدادت على مستوى عالمي، وأصبح للمصرف التجاري الدور الأهم في الدول النامية، بعد المهام الجديدة التي أصبح المصرف التجاري يقدمها للعملاء.

وسنوجز فيما يلي الأهمية الاقتصادية لنشاط هذه المصارف، ودورها البارز في خدمة التجارة الدولية.

1- جذب وتجميع المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمارات المفيدة، التي تعمل على زيادة الإنتاج المحلي؛

2- قيامها بالإستثمار المباشر رغم جميع الخدمات والتسهيلات المقدمة للقطاع الخاص من قبل الحكومات والمصارف؛

3- قيامها بدور بارز في الأسواق المالية بدأت المصارف التجارية تنشئ أقسامها متخصصة للأوراق المالية، ولوحظ أنها بشكل واضح في هذا المجال من حيث: [1]

أ- قيامها بدور الوسيط للعملاء في السوق المالي في شراء وبيع الأوراق المالية، وتحصيل الأرباح الناتجة مقابل عمولة معينة .

ب- شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها في السوق المالي.

**4- تقديم الخدمات الجديدة للعملاء:**

تعمل المصارف دائما على تقديم الأفضل، ومن الخدمات المصرفية الحديثة التي تقدمها المصارف التجارية في الوقت الحاضر.

أ- بيع وشراء الشيكات السياحية؛

ب-بطاقة الإعتماد؛

ت-تأجير الصناديق الحديدية؛

ث-البنك الآلي؛

ج- خدمات الكمبيوتر.

[1] - رشاد العصار ورياض الحلبي ، مرجع سبق ذكره ،ص 72.

**5- إتساع نشاطها في تطوير خدمة التجارة الدولية.**

وأهم هذا النشاط يمكن في الإعتمادات المستندية، وبوالص الشحن والحوالات وأسعار الصرف. [1]

## المبحث الثاني: مفاهيم حول التمويل المصرفي

يعد التمويل عنصرا هامة تلجأ إليها دائما المصارف لتغطية إحتياجاتها المالية، وذلك من خلال جمع أكبر قدر ممكن من الأموال والسيولة بواسطة طرقه المتنوعة، ومن مصادره المختلفة وبصفة عامة يجب أن يتلائم التمويل مع أهداف المصارف، التي تتمحور في الإستمرارية في تلبية حاجات ورغبات مختلف الأعوان الإقتصاديين.

وفي هذا المبحث سوف نتطرق إلى مفهوم التمويل وأهميته ومختلف أنواعه وطرقه.

### المطلب الأول: مفهوم التمويل المصرفي وخصائصه

#### الفرع الأول: مفهوم التمويل المصرفي

إختلفت تعاريف التمويل المصرفي فمنها:

- عرفه هيثم محمد الزغبي: هو البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال والإختيار، وتقييم تلك الطرق والحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية ونوعية إلتزامات المصرف. [2]

- ومنه من يرى أنه، الحصول على الأموال من مصادرها المختلفة. [3]

- نستنتج من التعريفين أن التمويل هو الحصول على الأموال بأفضل الطرق الممكنة والمزج بينها بشكل يناسب إلتزامات المصرف.

---

[1] - رشاد العصار ورياض الحلبي، مرجع سبق ذكره ، ص 73.

[2] - مفيدة لوديني وأخرون ، دور التمويل الذاتي في تحقيق الأهداف الإستراتيجية للمنظمة، مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية ، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة ، 2011 – 2012 ص 5 .

[3] - توفيق محب غلة، الهندسة المالية الإطار النظري والتطبيقي لأنشطة التمويل والإستثمار، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر، 2011 ، ص 43 .

**الفرع الثاني: خصائص التمويل المصرفي**

يمكن إجمال هذه الخصائص في: [1]

1- تاريخ الإستحقاق: ويعني أن الأموال التي يحصل عليها المصرف لها فترة سداد.

2- الدخل: لكل مصدر تحويلي مردود وكل يمتاز بما يلي:

- الأولوية: إذ توجد هناك أولويات لما يحصل على دخل أولي للمقترضين.
- المقدار: لكل مقرض دخل يتحدد مسبقا.
- التأكد: أي لكل مقرض دخل مؤكد محدد.

## المطلب الثاني: أنواع التمويل

للتمويل أشكال عديدة ومتنوعة نذكر من بينها: [2]

1- **التمويل المحلي**: يعتبر التمويل المحلي من الضروريات اللازمة والأساسية لقيام التنمية المحلية، حيث تتطلب هذه الأخيرة تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية ويعرف بأنه: « كل الموارد المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية».

**2- التمويل الدولي**: يمكن أن يكون في شكل منح وإعانات تقدمها العديد من الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية المتخصصة في التنمية الإقتصادية، أو في شكل قروض أجنبية أو استثمارات أجنبية.

3- **التمويل المباشر**: وهو تحويل الفائض من الموارد المالية لصاحب الفائض المالي إلى المتعامل الإقتصادي دون تدخل أي وسيط مالي.

---

[1] - مفيدة لودييني، مرجع سبق ذكره ،ص 7.

[2] - يوسف بوفنغور وآخرون، قرارا لتمويل وأثره على مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الإقتصادية، معهد العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، 2012-2013، ص ص 34- 35 .

4- **التمويل غير المباشر**: وهو يعبر عن التمويل في صوره الأخيرة أي التمويل عن طريق الأسواق المالية بواسطة المؤسسات الوسيطة بمختلف أنواعها، فتقوم هذه المؤسسات بتجميع المدخرات المالية من الوحدات التي لديها فائض في السيولة النقدية ( الأفراد، مجتمعات )، ثم توزيع هذه الإدخارات على الأفراد التي لديها عجز أي التي بحاجة إليها.

## المطلب الثالث: طرق التمويل وأهميته

سنتطرق في هذا المطلب إلى طرق التمويل وأهميته.

### الفرع الأول: طرق التمويل

من أهم طرق التمويل ما يلي: [1]

1- الخدمات الجارية المدينة (السحب على المكشوف): الحساب الجاري المدين هو نوع من التسهيلات المباشرة، ويفتح باسم العميل ويسمح له بموجبه أن يسحب من هذا الحساب في حدود مبلغ معين دفعة واحد، أو على عدة دفعات فالحساب الجاري المدين يتضمن صفة إئتمانية، أي حق لصاحبه أن يكون مدينا في حدود مبلغ متفق عليه، عند منح التسهيلات وتحسب الفائدة على الحساب على المبالغ المستعملة فقط، وعلى المدة التي ظل فيها الرصيد المدين قائما، ويستحق رصيد الحساب الجاري المدين عند الطلب إذا اقتضت الضرورة (وفاة العميل، فقدان أهلية العميل... ).

2- الإئتمان المصرفي ( التسهيلات الإئتمانية والقروض ): الإئتمان المصرفي هو الثقة التي يوليها المصرف لشخص ما، حيث يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزامه، وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه المصرف من المقترض يتمثل في الفوائد والعمولات والمصاريف.

و هكذا يكون التسهيل الإئتماني عبارة عن:

أ- مبلغ محدد من المال يتفق عليه ويضعه المصرف تحت تصرف العميل لإستخدامه في عرض محدود ومعلوم للمصرف.

[1] - صلاح الدين حسن السيسي، القطاع المصرفي والإقتصاد الوطني القطاع المصرفي وغسيل الأموال، الطبعة الأولى، مكتبة الأسرة للنشر، مصر، 2001، ص 23.

ب- تعهد يصدر من المصرف بناءا على طلب العميل لصالح طرف آخر ( المستفيد ) ولعرض معين ومحدد.

3- التسهيلات الإئتمانية والقروض بضمان الأوراق التجارية: يقوم قسم الأوراق التجارية بالمصارف بعمليين رئيسيين هما:

أ- تحصيل الكمبيالات لحساب العملاء.

ب- تقديم التسهيلات الإئتمانية والقروض عن طريق:

- خصم كمبيالات.
- الإقراض بضمان الكمبيالات.

- خصم الكمبيالات: هو عملية مصرفية بحتة يمتلك بموجبها المصرف الأوراق التجارية، عن ميعاد إستحقاقها في مقابل دفع قيمتها بعد خصم مبلغ معين ( الأجير ).

- الإقراض بضمان الكمبيالات: يلجأ المستفيد إلى رهن الكمبيالة عندما يكون في حاجة إلى نقود عاجلة تستحق بعد مدة قصيرة، فيكتفي بأن يقترض المبلغ الذي يحتاجه ويرهن الكمبيالة ضمانا للقرض.

4- خطابات الضمان: هو تعهد مكتوب يصدره المصرف بأن يدفع في حدود المبلغ المذكور به إلى المستفيد عند أول طلب وذلك بغض النظر عن أي إعتراض من العميل.

5- الإعتمادات المستندية: هي تعهد كتابي صادر من المصرف بناءا على طلب مستورد بضائع لصالح مصدرها، يتعهد فيه المصرف بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين ولغاية أجل محدد.

## الفرع الثاني: أهمية التمويل

تتمثل أهمية التمويل المصرفي في النقاط التالية: [1]

- تسهيل التدفقات النقدية والمالية بين مختلف الأعوان الإقتصاديين؛

[1] - مريم معايش وآخرون، التمويل البنكي لمشاريع القطاع الفلاحي ، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الإقتصادية ، معهد العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، 2012 - 2013 ، ص 30- 31.

– تغطية جزء من تكاليف المشروع الإستثماري وتشجيع الإستثمار في البلاد؛

– توفير المبالغ النقدية اللازمة للوحدات الإقتصادية ذات العجز في أوقات حاجاتها لذلك؛

– تحقيق النمو الإقتصادي والإجتماعي للبلاد؛

– تحقيق التنمية الشاملة وتحقيق أهداف المشاريع.

## المبحث الثالث: مخاطر التمويل الصرفي وكيفية إدارتها

الخطر أو المخاطر التي يتعامل معها الصرف مستقبلية وعملية تحليل الخطر، تفرض على المصرف أن يعرف جيدا مختلف المخاطر وهذا حتى يتمكن من قياسها ومتابعتها ومراقبتها، لأنه في بعض الحالات يكون التميز بين المخاطر غير واضح وهذا من خلال المعرفة العامة وبالتالي يصعب تحديدها وقياسها.

### المطلب الأول: الضمانات المصرفية

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الضمانات وأنواعها.

### الفرع الأول: تعريف الضمانات المصرفية

التعريف الأول: "هو معرفة ظروف منح القروض المختلفة من أجل الطمأنينة على الأموال التي يضعها بين أيدي المقترض، وبأنها سترجع إليه في الأجل المتفق عليه [1]

التعريف الثاني: هي وثيقة تتضمن تعهد المصرف برصد مبلغ معين بحد تاريخ معين يضمن – أي مبلغ – تنفيد شخص (هو زبون المصرف ) إلتزاما معينا إتجاه شخص ثالث هو غالبا منشأة حكومية [2]

كما يعرفها المحامي ابراهيم بكر كما يلي: " هي تعهد نهائي يصدر من المصرف بناء على طلب عملية بدفع مبلغ نقدي معين أو قابل للتعيين إلى المستفيد بمجرد أن يطلب المستفيد ذلك ". [3]

[1] – حسين رحيم، الاقتصاد المصرفي، الطبعة الأولى 2008، دار بهاء الذين للنشر والتوزيع، قسنطينة، ص 264.

[2] – شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 128.

[3]– فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 183.

**الفـــــرع الثـــــانـــي: أنـــواع الضمـــانات الصرفية**

من الناحية القانونية يمكن تميز ثلاث أنواع من الضمانات هي:

**1- الضمانـات المعنويـة:**

وهي عبارة عن تعهد أو وعد من المدين ( المقترض ) بتنفيذ التزام أو شرط معين، هذا النوع من الضمانات، يعتبر ضمانا إضافيا تجاه الدائن (المصرف ) وهذه الضمانات لا تنطوي طبعا على قيمة مالية، ولذلك فهي معنوية. ومن أمثلة هذه الضمانات: [1]

- التعهد بالإستثمار في نشاط محدد؛
- التعهد برفع رأس المال؛
- التعهد بإعادة إستثمار أرباح نهاية السنة؛
- التعهد بتقديم ضمانات عينية وشخصية محددة؛
- رسالة حسن النية أو تزكية من طرف آخر؛
- الوعد بالتنازل عن بعض الأصول خلال مدة معينة.

**2- الضمـــانـــات الشخصيـة:**

تتركز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم به الأشخاص والذي بموجبه يعدون بتسديد الدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق. وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا، ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن. وفي إطار الممارسة، سمكن أن نميز بين نوعين من الضمانات الشخصية: الكفالة والضمان الاحتياطي.

**أ- الكفـــالـــة:**

الكفالة هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين تنفيد التزامات المدين إتجاه المصرف إذ لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول آجال الاستحقاقات. [2]

[1]- حسين رحيم، مرجع سبق ذكره، ص 264.

[2]- طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص ص165- 166.

**ب-الضمـــان الاحتيـاطـي:**

يعتبر الضمان الاحتياطي من بين الضمانات الشخصية على القروض، ويمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين بتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية، أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد.

وبناء على هذا التعريف ويمكن إستنتاج أن الضمان الإحتياطي، هو شكل من أشكال الكفالة ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية. [1]

**الضمـــانـــات الحقيقيـــة:**

على خلاف الضمانات الشخصية، تتركز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان، وتتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات، يصعب تحديدها هنا، وتعطى هذه الأشياء على سبيل الرهن، وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك من أجل ضمان استرداد القرض، ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من إستحالة إسترداد القرض. وفي الواقع يمكنه أن يشرع في عملية البيع خلال خمسة عشر يوما إبتداء من تاريخ القيام بتبليغ عاد للمدين.

- يمكن أن يأخذ هذا الضمان شكلين: الرهن الحيازي والرهن العقاري.

**أ- الـــــرهـــــن الحيـــــــازي:**

في مجال الرهن الحيازي، نجد أنفسنا أمام نوعين: الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز والرهن الحيازي للمحل التجاري

- **الرهن الحيـــــازي للمعـــدات الخـــاصـــة بالتجهيز:**

يسري هذا النوع من الرهن الحيازي على الأدوات والمعدات والأثاث ومعدات التجهيز والبضائع. ويجب على المصرف أن يقوم بالإجراءات القانونية والضرورية، أن يتأكد من سلامة هذه المعدات والتجهيزات كما ينبغي عليه التأكد من أن البضاعة المرهونة غير قابلة لتلف وأن لا تكون قيمتها معروضة للغير بفعل تغيرات الأسعار.

[1]- طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص167.

**1 - الـــرهـــــن التجـــاري للمحـــل التجـــاري:**

يتكون المحل من عناصر عديدة ذكرت في المادة 119 من القانون التجاري الجزائري. ومن بين هذه العناصر، نجد على وجه الخصوص عنوان المحل التجاري والإسم التجاري والحق في الإجازة والزبائن والشهرة التجارية والأثاث التجاري والمعدات والآلات وبراءات الإختراع والرخص والعلامات التجارية والرسوم والنمادج الصناعية.

وعليه يثبت الرهن الحيازي للسجل التجاري أو المؤسسة التجارية بعقد سجل في السجل العمومي بكتابة المحكمة التي يوجد المحل التجاري بدائرة اختصاصاتها. [1]

**الـــرهـــن العقـــاري:**

الرهن العقاري هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه من ثمن ذلك العقار في أي يد كان متقدما في ذلك الدائنين التالين له في المرتبة.

## المطلب الثاني: المخاطر المصرفية

قبل معرفة المخاطر الصرفية يجب التطرق لمفهوم الخطر أولا.

### الفرع الأول: مفهوم الخطر

تعريف الأول: "هو عدم التأكد من وقوع خسارة معينة".

كما يعرفها السيد المطلب عبده: " الخطر هو عدم التأكد الممكن قياسه بطريقة موضوعية بإستخدام نظرية الإحتمالات، والذي يتمثل ناتجه في صورة عبئ مالي". [2]

[1] - طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ،ص ص 168- 169.

[2]- عبد أحمد أبو بكر ووليد إسماعيل السيفو، ادارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى ،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2009 ، ص 171 .

**الفرع الثاني: مفهوم المخاطر المصرفية**

تعرف بأنها الإنخفاض في القيمة السوقية للمصرف بسبب التغيرات في بيئة الأعمال. [1]

كما تعرف أيضا: "هي حالة عدم تأكد من خدمة الحصول على فائدة من حجمه أو من زمنه أو من انتظامه أو من هذه الأمور مجتمعة". [2]

وتعرف أيضا أنها الفشل في تحقيق الفائدة وتقاس أيضا بدرجة التقلبات في القيمة السوقية للمصرف. [3]

**الفرع الثالث: أنواع المخاطر المصرفية**

هناك أنواع عديدة من المخاطر التي تواجه المصارف التجارية، والشكل التالي يوضح أهم المخاطر المصرفية : الشكل (1 – 1 ): أنواع المخاطر المصرفية

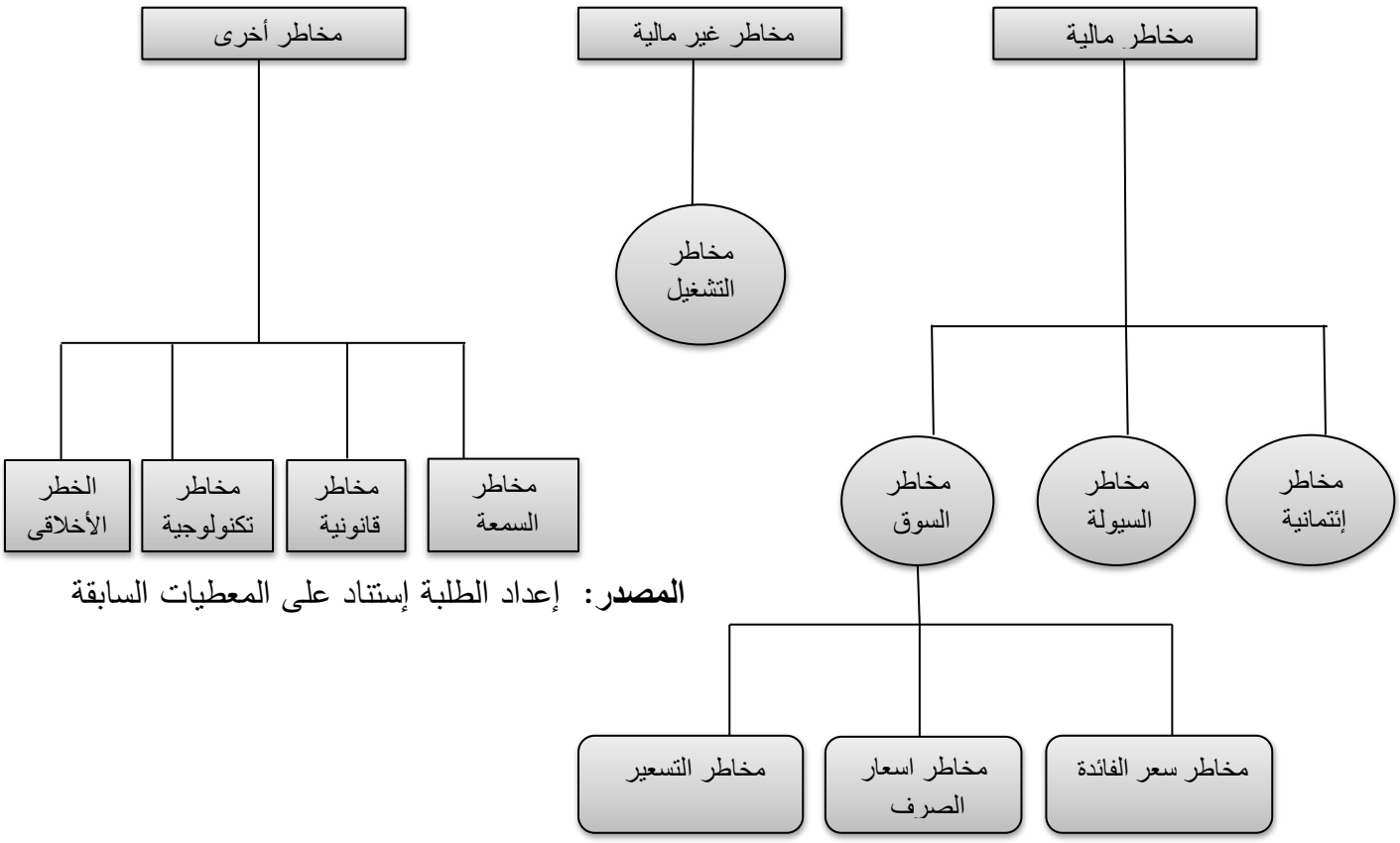


**المصدر:** إعداد الطلبة إستناد على المعطيات السابقة

[1]– حاكم محسن الربيعي حمد عبد الحسين، حوكمة البنوك والأداء والمخاطر، الطبعة الأولى 2011، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان الاردن، ص 161.

[2]– نجاح عبد الحليم وعبد الوهاب أبو الفتوح، أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية، الطبعة الأولى 2014، علم كتب الحديث للنشر والتوزيع إربد الاردن ، ص 101.

[3] – دريد كامل آل شبيب، إدارة البنوك المعاصرة ، الطبعة الاولى 2012 ،دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان الأردن، ص 232.

## I. المخـــاطـــــر المـــاليـــة:

ترتبط المخاطر المالية بإدارة الميزانية العمومية للمصرف، أي إدارة موجودات ومطلوبات المصرف. وتتضمن أنواع مختلفة من المخاطر التي يمكن إنجازها في الاتي: [1]

### المخـــاطـــــر الإنتمـــائية:

تعد مخاطر الإئتمان من أهم المخاطر، والتي تتعرض لها المصارف على الرغم من وجود مخاطر مهمة أخرى.[2]

وهي مخاطر خاصة بالمقترضين تنشأ هذه المخاطر من عوامل خاصة بالمقترضين، بحيث تضعف من قدرته على سداد إلتزاماته تجاه المصرف، فقد يقوم المصرف بإقراض أحد زبائنه قرضا، تنشأ المخاطر الإنتمائية من إحتمالية عدم سداد المقترضين إلتزاماتهم المالية المستحقة للمصرف، والمطالبات المالية القروض والسندات، فقد يكون هناك سداد ولكن ليس بكامل المبلغ المتفق عليه، أو قد يكون هناك سداد بكامل المبلغ المتفق عليه ولكن ليس بالفترة الزمنية المتفق عليها.[3]

### مخـــاطـــــر السيـــولـــــة:

يظهر هذا النوع من المخاطر عندما تكون هناك رغبة عامة مشتركة لمعظم المودعين لسحب ودائعهم من المصرف التجاري، وبشكل مفاجئ لإدارة المصرف، مما يضطر إدارة المصرف الى بيع بعض موجودات المصرف. [4]

كما يمكن تعريفها بأنها التباين في صافي الدخل والقيمة السوقية لرأس المال الناتجة عن صعوبات المصرف في الحصول على الأموال المتاحة بشكل موازي، وكذلك عن طريق الاقتراض أو بيع الموجودات.[5]

---

[1]– حاكم محسن الربيعي حمد عبد الحسين راضي ،مرجع سبق ذكره ، ص 170.

[2]– صادق راشد الشمري، إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية، الطبعة العربية 2013، دار اليازوري للنشر، عمان الأردن، ص61.

[3] – اسعد حميد العلي، مرجع سبق ذكره ،ص 346.

[4] – نفس المرجع، ص 351.

[5]– صادق راشد الشمري، مرجع سبق ذكره، ص 69.

**مخـــاطـــــر الســـــوق:**

من المتعارف عليه أنه في الإقتصاديات التي تطبق نظام السوق( النظام الرأس مالي مقارنة بالنظام الإقتصادي الإشتراكي )، فإن قيمة موجودات ومطلوبات المصرف التجاري تكون في حالة عدم الثبات وفي تغير مستمر، بسبب حالة عدم التأكد المتعلقة بأنواع من المخاطر هي:

المخاطرة التسعيرية، والأخرى مخاطر أسعار الفائدة وأسعار الصرف.

**المخاطرة التسعيرية:**

من أهم فقرات ميزانية المصرف التجاري التي تتعرض للتقلبات السعرية مخفضة السندات ( في جانب الموجودات، وهي مجموعة من السندات يشتريها المصرف التجاري للإستفادة من العائد الثابت الذي قدره أو من الإرتفاع في قيمة أسعارها السوقية).

ومن بين أهم المؤشرات التي تستخدم في التعرف على المخاطرة السعرية هي:[1]

- نسبة القيمة الدفترية لموجودات المصرف على القيمة السوقية لتلك الموجودات؛
- نسبة القيمة الدفترية لحق الملكية على القيمة السوقية لحق الملكية؛
- القيمة السوقية للسندات والموجودات ذات العائد الثابت على القيمة الدفترية لتلك الموجودات.

**مخاطر أسعار الفائدة:**

إن تقلبات أسعار الفائدة السوقية يمكن أن تؤثر على جانب العوائد، التي يحصل عليها المصرف من جهة، وعلى جانب التكاليف التي يتحملها ويدفعها للمصرف من جهة أخرى.[2]

**مخاطر أسعار الصرف:**

سوق الصرف الأجنبي هو الإطار المؤسسي الذي يتم من خلاله بيع إحدى العملات مقابل شراء عملة أخرى، وتسمى إحدى العملات مقابل عملة أخرى بسعر الصرف.

[1] - اسعد حميد العلي، مرجع سبق ذكره، ص 354.

[2] – نفس المرجع، ص 355.

ومعرفة سعر الصرف تمكن من تحديد العلاقة بين الأسعار المحلية والأسعار الأجنبية، للسلع والخدمات والأصول الرأس مالية، وتؤثر متغيرات في سعر الصرف على تدفقات السلع والخدمات والأصول المالية بين الدول.

وسوق الصرف الأجنبي يمتاز بأنه سوق غير محدد بإطار فهو لا تحده حدود جغرافية، ولكنه يعتمد على درجة الإتصالات كشبكة لنقل المعلومات بكفاءة عالية وسرعة، وبالتالي فسوق الصرف هو يتحدد بناءا على رغبات وتغيرات المشترين والبائعين للعملات الدولية.[1]

**II.مخاطر الأعمال (مخاطر غير مالية ):**

والتي تشمل على المخاطر العملية المتولدة من العمليات اليومية للمصارف بسبب عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم.[2]

- **مخـــاطـــــر التشغيل:**

إن سبب هذا النوع من المخاطر هو حالة عدم التأكد المتعلقة بإيرادات المصرف التجاري التي تنتج بسبب عطل في النظم الحاسوبي للمصرف التجاري أو بسبب أخطاء بشرية أو مشاكل بين العاملين أو إضطرابات يقوم بها العاملين.[3]

وهي مخاطرة الخسائر الناجمة عن عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية والأفراد والنظم.[4]

**III. مخـــاطـــــر اخـــــرى:**

بالإضافة إلى الأنواع الأساسية من المخاطرة المشار إليها سابقا فإن هناك مخاطر أخرى يتعرض لها المصرف، وهي في الغالب قابلة للتأمين عليها كليا أو جزئيا.[5]

---

[1] – وليد صافي وأنس البكري، الأسواق المالية والدولية، الطبعة الأولى، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ص ص182 – 183.

[2] – حاكم محسن الربيعي وحمد عبد الحسين راضي، مرجع سبق ذكره، ص165.

[3] – أسعد حميد العلي، مرجع سبق ذكره، ص 355.

[4] – حاكم محسن الربيعي وحمد عبد الحسين راضي، مرجع سبق ذكره، ص162.

[5] – خالد أمين عبد الله واسماعيل ابراهيم المراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، الطبعة الاولى 2006، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ص 115.

- **مخـــــاطـــــر قـــــانونيـــة:**

ويتمثل في الخطر الناتج عن مخالفة أو سوء تقدير النصوص والإجراءات القانونية المعمول بها أو إختراق المعاهدات والإتفاقيات المبرمة مع أطراف أخرى، أو غير ذلك من العلاقات القانونية.[1]

- **مخـــــاطـــــر تكنولوجيـــة:**

تنشأ عندما يستثمر المصرف وينفق أموال طائلة من أجل إدخال التكنولوجيا الحديثة وأجهزة التواصل وأنظمة الحاسوب، بهدف تخفيض التكاليف والإستفادة من اقتصاديات الحجم وغيرها بهدف إرضاء الزبائن وتسهيل تقديم الخدمات المصرفية والمحافظة على المركز التنافسي للمصرف.[2]

- **مخـــــــــاطر البلـــــد:**

إن المؤسسة المصرفية التي لا تتمكن من إجراء موازنة ما بين قيمة موجوداتها ومطلوباتها بالعملات الأجنبية، أو التي لا تستطيع إجراء موازنة ما بين آجال الموجودات والمطلوبات المقومة بالعملات الاجنبية، فإن هنا المصرف من المحتمل أن يتعرض لمخاطر أسعار الصرف الاجنبي، ولكن الاحتفاظ بموجودات أو مطلوبات في بلد أجنبي، أو تقديم الخدمات المصرفية خارج الحدود الدولية يمكن أن يتعرض المصرف إلى مخاطر إضافية يطلق عليها مخاطر البلد أو المخاطر السيادية، وهذه المخاطر تختلف عن بقية الأنواع الأخرى لما يمكن أن تواجهه المصارف. [3]

- **الخطر الأخلاقي:**

ينشأ هذا النوع من المخاطر من عدم تماثل المعلومات ولكن بعد إكتمال الصفقة، فالخطر الأخلاقي في أسواق المال تتجسد في قيام المقترض بتوظيف الأموال المقترضة في أنشطة ومجالات غير مرغوبة ( غير أخلاقية ) من جهة نظر المقرض وهو المصرف في هذه الحالة، وبالتالي فإن من إحتمال أن يقوم المقترض بتسديد إلتزاماته المالية إتجاه المصرف ستكون ضعيفة، وبسبب وجود هذه الإحتمالية فإن المصرف قد يتخذ قرار بعدم منح القرض من الأساس .[4]

---

[1] – رحيم حسين، مرجع سبق ذكره، ص 210.

[2] – اسعد حميد العلي، مرجع سبق ذكره، ص 358.

[3] – نفس المرجع، ص 366.

[4] – نفس المرجع، ص 351.

- **مخاطر السمعة:**

وهي المخاطر الناجمة عن الفشل في التشغيل السليم للمصرف بما لا يتماشى مع الأنظمة والقوانين الخاصة بذلك. إذ تعد السمعة عامل مهم للمصارف وإن طبيعة الانشطة التي تؤديها تعتمد بالأساس على السمعة الحسنة، لدى المودعين والزبائن وثقتهم بإدارة المصرف بوصفها إدارة مؤتمنة على حماية أموالهم (الودائع) ومعاملاتهم التجارية الخاصة. [1]

## المطلب الثالث: كيفية إدارة المخاطر المصرفية

سنتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم إدارة المخاطر وكيفية إدارتها.

### الفرع الأول: مفهوم إدارة المخاطر المصرفية

**التعريف الأول:**" تحديد، تحليل والسيطرة الإقتصادية على هذه المخاطر التي تهدد الأصول أو القدرة الإيرادية للمشروع ".[2]

**التعريف الثاني:** " إدارة المخاطر عبارة عن تنظيم شامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق:[3]

1- إكتشاف الخطر؛
2- تحليله؛
3- قياسه؛
4- تحديد وسائل مواجهته ثم إختيار أنسب وسيلة للمواجهة.

كما يعرفها سلامة عبد الله: " يقصد بها إمكانية التوصل إلى وسائل محددة للتحكم في الخطر والحد من تكرار تحقق حدوثه والتقليل من حجم الخسائر التي تترتب على ذلك، مما يترتب عليه تخفيض درجة الخطر عند صاحب الخطر أو مديره، كل ذلك بأقل تكلفة ممكنة ".[4]

---

[1] – حاكم محسن الربيعي واحمد عبد الحسين راضي، مرجع سبق ذكره، ص 169.

[2] – خالد وهيب الداوي، إدارة المخاطر المالية، الطبعة الأولى ،2009، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ص 10.

[3] - شقيري نوري موسى واخرون، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى 2012، دار المسيرة، عمان الأردن، ص 26.

[4] – عبد أحمد أبو بكر ووليد اسماعيل السيفو ،مرجع سبق ذكره ، ص 47.

## الفرع الثاني: مراحل إدارة المخاطر المصرفية

يمكن إدارة المخاطر من خلال الخطوات التالية:

1- تحيد الأهداف؛

2- تحديد الخطر؛

3- تقييم الخطر؛

4- تحديد البدائل وإختبار الوسيلة المناسبة لمواجهة الخطر ( إتخاد القرار )؛

5- تنفيذ القرار؛

6- التقييم والمراجعة.

**1- تحـــديـــد الهـــدف:**

إن أول خطوة في عملية إدارة المخاطر هي تحديد الأهداف وتقرير إحتياجات الصرف من برنامج إدارة المخاطر، حيث يحتاج المصرف إلى خطة معينة للحصول على أقصى منفعة ممكنة من جراء نفقات برنامج الخطر وتعتبر هذه الخطوة كذلك وسيلة لتقييم الأداء.

**2- تحديد وإكتشـــاف الخطـــر:**

ويتم ذلك من خلال وجود إدارة داخل المصرف " إدارة المخاطر" وتقوم هذه الإدارة بدراسة أوجه النشاط المختلفة بالمصرف من إنتاج وبيع وشراء وتمويل وإختيار العاملين وتدريبهم، وذلك بهدف إكتشاف الأخطار التي يتعرض لها المصرف.

**3- تقييـم الخطـــر:**

على إدارة المخاطر تقييم هذه الأخطار التي يتم إكتشافها وتحديدها ويقصد بتقييم الخطر قياس إحتمال وقوع خسارة معينة، ويتطلب هذا التقييم إعطاء أولويات الأخطار ذات الأثر الجسيم حيث يتم بتبويب الأخطار في مجموعات مثل «أخطار جسيمة، أخطار متوسطة، أخطار قليلة » أو في مجموعات مثل « أخطار مهمة جدا، أخطار مهمة، أخطار غير مهمة »

**4- تحديد البدائل وإختيـــار الوسيلـــة المناسبة لمواجهة الخطر:**

بعد تحديد الأخطار وقياسها تأتي مرحلة إختيار الوسيلة المناسبة لمواجهة كل خطر على حدى.

وهناك مدخلان أساسيان للتعامل مع الأخطار التي تواجه المصرف هما:

ا- مدخل التحكم في الخطر «الوقاية والمنع »؛

ب- مدخل تحويل الخطر.[1]

**5- تنفيد القــرار المختار:**

بعد دراسة الطرق المختلفة لإدارة الأخطار وإختيار الطريقة المناسبة يستقر عليها مدير إدارة الخطر، فإنه يتم بعد ذلك تنفيد القرار المتخذ.

**6- التقييـم والمـراجعـــة:**

يحتاج برنامج إدارة الأخطار إلى المراجعة والتقييم الدوري نتيجة لإحتمال ظهور أخطار جديدة، والرغبة في التغطية أو إكتشاف أخطاء في النظام الحالي بهدف تصحيحها في الوقت المناسب.[2]

[1] - شقيري نوري موسى وأخرون، مرجع سبق ذكره، ص ص 31- 32.

[2] - عبد أحمد أبو بكر ووليد إسماعيل السيفو، مرجع سبق ذكره، ص ص 62- 63.

**خـــــلاصـــــــة الفصل الأول:**

نستطيع القول أن المصارف التجارية هي مؤسسات مالية لها دور هام في التمويل، إذ تعتبر وسيطة بين أصحاب المدخرات، اللذين حققوا فائض وتستخدمها في إقراض المحتاجين اللذين لديهم عجز، وتمويل أصحاب المشاريع الإستثمارية.

كما أنه بتوسيع النشاط الإقتصادي، توسعت النشاطات التي تقوم بها المصارف التجارية وأصبح يحسب لها حساب في التنمية الإقتصادية، وكذلك خروجها عن دائرة الوظائف التقليدية.

إلا أنه تبقى الركيزة الأساسية للمصرف هي جمع الأموال بأفضل الطرق الممكنة وذلك بشكل يتوافق مع إلتزاماته.

وهذا الأخير لا يخرجها من المخاطر التي تتعرض لها لذلك يستوجب وجود إدارة سليمة ومدروسة لتجنب ذلك.

# الفصل الثاني

## التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل برنامج التجديد الفلاحي والريفي

## تمهيد:

يتميز القطاع الفلاحي في جميع البلدان بوجود قيود خاصة لإرتباطه بالظروف المناخية والأنظمة الإنتاجية المختلفة، وتعاني الجزائر كباقي البلدان النامية عجز في هذا القطاع الحساس، حيث لجأت إلى سلسلة من الإصلاحات والسياسات المتعاقبة تحت عناوين مختلفة وهذا منذ الإستقلال إلى يومنا هذا، وقد كانت الحجة المقدمة كل مرة بالنهوض بالقطاع الفلاحي. وتعد سياسة التجديد الفلاحي والريفي للفترة (2009-2014) التي أعلنت عنها وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية لعام 2008، كإستراتيجية لإعادة بعث القطاع الفلاحي على الساحة الإقتصادية وهذا بإتباع شروط وركائز وسنحاول الإشارة إليها في هذا الفصل الذي قسمناه كالتالي:

المبحث الأول: لمحة حول سياسة التجديد الفلاحي والريفي.

المبحث الثاني: سياسة الإئتمان الفلاحي.

المبحث الثالث: الإئتمان الإيجاري كصيغة بديلة لتمويل القطاع الفلاحي.

# المبحث الأول: لمحة حول برنامج التجديد الفلاحي والريفي

السياسة الفلاحية هي إحدى الفروع الرئيسية للسياسة الإقتصادية، يتم رسمها وإعدادها وتطبيقها في القطاع الفلاحي ويتم التنسيق والتكامل بينها وبين السياسات الإقتصادية الأخرى من أجل تحقيق أهدافها المسطرة، ومن بين الأليات المتبعة سياسة التجديد الفلاحي والريفي الذي صدر في أوت 2008، وفيما يلي شرح هذه الألية وأهدافها وشروط نجاحها.

## المطلب الأول: تعريف برنامج التجديد الفلاحي والريفي وأهدافه

سنتطرق في هذا المطلب إلى التجديد الفلاحي والريفي وأهدافه.

### الفرع الأول: تعريف برنامج التجديد الفلاحي والريفي

يعرف بأنه عبارة عن آلية خاصة ترمي إلى ترقية التأطير التقني والمالي والنظامي، قصد الوصول إلى بناء فلاحة عصرية ذات كفاءة من خلال المحافظة والحماية والإستغلال العقلاني للموارد الطبيعية، كذلك عن طريق إستصلاح الأراضي والإستغلال الأفضل للقدرات الموجودة.[1]

ويعرف أيضا بأنه أداة من أدوات الدولة في القطاع الفلاحي لتعزيز متطلبات الأمن الغذائي.[2]

### الفرع الثاني: أهداف برنامج التجديد الفلاحي

لقد سطرت الدولة عدة أهداف على الأمدين المتوسط والبعيد تتمثل أساسا في:[3]

- الحماية والإستعمال الدائم للموارد الطبيعية؛
- الإندماج في الإقتصاد الوطني؛
- التخصص الوطني للإنتاج الفلاحي؛
- إعادة هيكلة المجال الفلاحي وإعادة الاعتبار وتأهيل الموارد الطبيعية لمختلف جهات الوطن؛
- تحسين الانتاجية وزيادة حجم الإنتاج الفلاحي؛

[1]-سلطانة كتفي، تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية ،(2000-2005 )، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في التهيئة العمرانية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006، ص7 .

[2]-سفيان عمراني، سياسة التجديد الفلاحي والريفي كاستراتيجية لكسب رهان الأمن الغذائي المستدام بالجزائر، الملتقى الدولي التاسع حول إستدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف 23و24 نوفمبر 2014، ص6 .

[3]- سلطانة كتفي، مرجع سبق ذكره، ص 7 .

- تحسين ظروف الحياة ومداخيل الفلاحين؛
- تحرير المبادرات الخاصة على مستوى تموين، تصريف وتطبيق الإنتاج؛
- ترقية وتشجيع الإستثمار الفلاحي؛
- تحسين التنافس الفلاحي ودمجه في الإقتصاد العالمي.

## المطلب الثاني: مكونات سياسة التجديد الفلاحي والريفي

تتمحور هذه السياسة حول ثلاثة ركائز أساسية وهي:[1]

### الفرع الأول: التجديد الفلاحي

ويركز على البعد الاقتصادي ومردود القطاع لضمان بصفة دائمة الأمن الغذائي للبلاد، يهدف إلى تعزيز قدرات الإنتاج، وزيادة إنتاج المحاصيل والمنتجات الاستراتيجية، تأمين وإستقرار عرض المنتجات وضمان حماية مداخيل الفلاحين والأسعار عند الإستهلاك من خلال نظام ضبط المنتجات الفلاحية ذات الإستهلاك الواسع، عصرنة وتكييف التمويل والتأمينات الفلاحية.

وبهذا فهو يشجع تكثير وعصرنة الإنتاج في المستثمرات وإندماجها في مقاربة فرع، لتصويب أعمال دعم الإستثمارات الجديدة والمنجزة في القطاع حول إقامة القيمة المضافة طول سلسلة من الإنتاج إلى الإستهلاك. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الركيزة تهدف إلى إندماج الفاعلين وعصرنة الفروع من أجل نمو دائم وداخلي ومدعم للإنتاج الفلاحي، علما أن هناك حوالي عشرة فروع ذات الإستهلاك الواسع تم إعتبارها ذات أولوية وهي الحبوب، اللحوم الحمراء والبيضاء، والبطاطس، والطماطم الصناعية، زراعة الزيتون والنخيل، البدور، الشتائل والمورثين.

### الفرع الثاني: التجديد الريفي

يهدف إلى تحقيق تنمية منسجمة ومتوازنة ومستدامة للأقاليم الريفية، حيث يتم إنجاز سياسة التجديد الريفي من خلال البرامج الولائية للتنمية الريفية المتكاملة.

وتجسد هذه السياسة من خلال أربعة أهداف أساسية كالآتي:

- تحسين ظروف معيشة سكان الأرياف (تطوير القرى والمداشر والمشاتي والقصور )؛
- تنويع النشاطات الاقتصادية في الوسط الريفي لضمان تحسين المداخيل؛

[1]-سفيان عمراني، مرجع سبق ذكره، ص ص7- 8.

- الحفاظ على الموارد الطبيعية وتنميتها؛
- حماية وتثمين التراث الريفي المادي وغير المادي.

**الفرع الثالث: برنامج تعزيز القدرات البشرية والدعم التقني**

تأتي هذه الركيزة كرد على الصعوبات التي يواجهها الفاعلون للإندماج في تنفيد هذه السياسة الجديدة، حيث يتجه هذا البرنامج إلى كل فاعلي التجديد الفلاحي والريفي، كما تتمثل أشكال تقوية القدرات البشرية في التكوين، خبرة استثمارية متخصصة، مرافقة حوارية مدعمة مستهدفة.

اليقظة الإستراتيجية لمواكبة العصر، الإتصالات لتحسيس وتجنيد الفاعلين والإرشاد المعارف والمساهمة في الحوار السياسي.

فهو يهدف إلى:

- ❖ عصرنة مناهج الإدارة الفلاحية؛
- ❖ إستثمار هام في البحث والتكوين والإرشاد الفلاحي من أجل تشجيع وضع تقنيات جديدة وتحويلها السريع في الوسط الإنتاجي؛
- ❖ تعزيز القدرات المادية والبشرية لكل المؤسسات والهيئات المكلفة بدعم منتجي ومتعاملي القطاع؛
- ❖ تعزيز مصالح الرقابة والحماية البيطرية والصحة النباتية، مصالح تصدير البذور والشتائل، الرقابة التقنية ومكافحة حرائق الغابات.

## المطلب الثالث: شروط نجاح سياسة التجديد الفلاحي والريفي

حتى تكون هذه السياسة مجدية يجب توفر الشروط التالية:[1]

- ❖ تكثيف التمويل المالي للقطاع الفلاحي وتحديث هياكله؛
- ❖ توفير الشروط الضرورية للتنمية المستدامة للقطاع؛
- ❖ منح أولوية للفلاحة في البرامج الإستثمارية الحكومية؛
- ❖ يستلزم أخذ حلول ملائمة لكل منطقة على حدى ومراعاة خصوصياتها؛

[1] - موقع انترنيت ،تاريخ التصفح2016/03/15. www.miragrialgeria.org

- ❖ التحكم في تقنيات الإنتاج وإندماج إقتصادنا الفلاحي في النظام العالمي؛
- ❖ إدخال التكنولوجيا في شتى الحالات وذلك لرفع مستوى الإنتاج والإنتاجية؛
- ❖ التسير العقلاني للموارد المالية وتحسين الخدمات المصرفية خاصة مصرف الفلاحة والتنمية الريفية وصناديق التنمية الفلاحية؛
- ❖ توفير الظروف لنمو فلاحي يعتمد على ذاته؛
- ❖ الشفافية في توجيه المساعدات مع المشاركة الفعلية لأصحاب المهنة عن طريق الغرف الفلاحية؛
- ❖ المرونة في إجراءات منح المساعدات للسكان؛
- ❖ توجيه المساعدات مباشرة إلى المنتجين الحقيقيين وحسب طبيعة النشاط الصحراوي.

## المبحث الثاني: سياسة الإئتمان الفلاحي

يتميز القطاع الفلاحي في جميع البلدان بوجود قيود خاصة لإرتباطه بالظروف المناخية والوتائر البيولوجية

والأنظمة الإنتاجية المختلفة، مما يستوجب مرونة وتنوع طرق وإجراءات التمويل حتى يلعب الإئتمان دورا محفزا في إنعاش هذا القطاع، وعليه سنتطرق فيما يلي إلى مفهوم هذا النوع من الإئتمان وأهميته وضماناته

ومخاطره.

### المطلب الأول: مفهوم الإئتمان الفلاحي وطبيعته

على ضوء التنوع اللانهائي للوضعيات الإقتصادية والإجتماعية والنهائيات المختلفة، التي تفرق الدول فيما بينها وحتى المناطق المحلية لكل دولة.[1]

#### الفرع الأول: مفهوم الإئتمان الفلاحي

✓ الإئتمان الزراعي هو إئتمان يكون الغرض منه الحصول على الأموال اللازمة للمصاريف الجارية، التي تفرق الدول فيما بينها وحتى المناطق المحلية فإنه يمكن إعطاء تفريق للإئتمان الزراعي على أساس الهدف منه

[1]- آية بن حميمد وأخرون، آلية منح القروض الفلاحية في البنوك التجارية، مدكرة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير، معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، 2013-2014، ص58.

وعليه يمكن تعريفه على أنه وسيلة نشاط مخصص ومستعمل، من أجل رفع التطور الإقتصادي والإجتماعي للقطاع الزراعي في إطار سياسة عامة للتطور.

✓ وحسب المادة 4 من القانون الأساسي لمصرف الفلاحة والتنمية المحلية تقر بأن هذا المصرف يعمل على منح القروض الفلاحية لغرضين واردين في الفقرتين 1و2 من هذه المادة، حيث تقول :"تنمية مجموع قطاع الفلاحة تطوير الأعمال الفلاحية التقليدية والزراعية والصناعية".

فالإئتمان الفلاحي إضافة إلى كونه عقد ناقل لملكية الشيء المقترض فهو يسهر على تحقيق أغراض فلاحية تنموية للمقترض، المتمثل في تطوير أعماله الفلاحية بصفة عامة.

الإئتمان الفلاحي هو مجموعة من الأموال النقدية التي يتحصل عليها المستغل الفلاحي من هيئة مالية، وهي في العادة مؤسسة متخصصة في ذلك ولهذه القروض أمد محدد الإستهلاك قد يركز قصير الزمن متوسط أو طويل تبعا لنوع المستخدم، إذ كان للتسيير فقط أو الإستثمار.[1]

**الفرع الثاني: طبيعة الإئتمان الفلاحي**

إن التأمين المصرفي للقطاع الفلاحي يجب أن يراعي الخصائص الذاتية لهذا القطاع من حيث:[2]

❖ الطبيعة الإحتمالية والمتغيرة للإنتاج والدخل والأسعار؛

❖ حيث تعتمد على المعطيات وظواهر متغيرة وغير مؤكدة وتسيطر عليها عوامل خارجية عن إرادة الإنسان كالعوامل البيولوجية والطبيعية والمناخية، مما يؤثر في حجم الإنتاج فلا يمكن تحديد حجم المحصول إلا عند تحقيقه، كذلك لا يمكن تحديد الدخل بدقة لصعوبة تحديد النفقات والأسعار مما يهدد السيولة اللازمة لتمويل الإنتاج من ناحية ويدعم الطبيعة الإحتمالية من ناحية أخرى؛

❖ تفتيت الملكية وتعد الاستغلاليات الفلاحية إضافة إلى تعدد الأشكال القانونية للإستغلال وتنوع علاقات الإنتاج الفلاحي، والتي تبدأ من مجد الاستغلال إلى الإيجار بالمشاركة ثم الإجار النقدي وبالطبع فإن هذا يثير مشكلة تحديد المستفيد من الإئتمان وضمان القروض ونوعيتها؛

[1]- دلال بن سمينة، سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر(1990- 2000) ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الإقتصادية تخصص نقود و تمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة 2004، ص58.

[2]- عزيزة بن سمينة، سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ضل الإصلاحات الإقتصادية، ملتقى دولي حول سياسات التمويل واثرها على الإقتصاديات والمؤسسات، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 21و22 نوفمبر 2006، ص 8.

- ❖ المستوى المتخلف من التكنولوجيا الفلاحية وضرورة إمتداد الإئتمان الفلاحي إلى الملكية والمرافق الأساسي وتصنيع الريف؛
- ❖ إرتباط الإئتمان الفلاحي بالسوق العالمية للتصدير.

## المطلب الثاني: أنواع الإئتمان الفلاحي وأهميته

هناك ثلاث أنواع للإئتمان الفلاحي وسنقوم بذكرها كما يلي.

### الفرع الأول: أنواع الإئتمان الفلاحي

إن زيادة مساحة الأراضي التي يمتلكها المزارع وإستصلاح الأراضي وجعلها أرضا منتجة بإستعمال الطرق التكنولوجية الحديثة، كما أن زيادة اليد العاملة التي يمكن إستعمالها في ذلك يرافق الزيادة في توظيف رأس المال وبالتالي الإلتجاء إلى القروض الفلاحية التي تختلف من حيث نوعها بإختلاف الحاجيات التي طلبت من أجلها

وهي ثلاث أنواع:

**1. الإئتمان الفلاحي قصير الأجل:**

إن الإئتمان الفلاحي القصير الأجل هو ذلك الإئتمان الذي تحدد مدته بالدورة الزراعية والتي لا تتجاوز سنتين فعلى ذلك تتراوح مدته بضعة أشهر إلى سنتين على الأكثر، ويتم هذا النوع من الإئتمان إما عن طريق عملية الخصم أوعن طريق فتح إعتماد على شكل حساب جاري، أي يكون بإنشاء صورة بسيطة فأما الطريقة الأولى أي منح الائتمان الفلاحي القصير الأجل عن طريق عملية الخصم، فتعرفها القوانين الداخلية لمختلف المصارف على أنها "عملية يعمل من خلالها البنك مقابل تحصله على سند تجاري، منح قيمة السند إلى حامله مع خصم فوائد القيمة المحتسبة حتى إنقضاء أجل السند".

وفي هذه الحالة يعمل المقترض على تحرير سند لأمر الجهاز الفلاحي المقترض على أن يعمل هذا الأخير على تظهير السند، فمثلا لو تم تقديم السند إلى الصندوق الفلاحي الجهوي، الذي يعمل بدوره على خصم هذا السند ووضع قيمته تحت تصرف المقترض أي محرر السند.

ونلاحظ أن الإئتمان الفلاحي القصير الأجل نظرا لقيامه على سندات تجارية، وأن هذه السندات التجارية تكون بمثابة سندات مديونية فهو بذلك لا يقوم على عقد بين المقرض والمقترض.[1]

**2. الإئتمان الفلاحي المتوسط الأجل:**

هي تلك التي تتراوح مدة سدادها من سنتين إلى خمسة عشرة سنة، وهذا النوع من القرض ينصب على عقد ما بين المقرض والمقترض وعلى تعهد من قبل المقترض.

ويعرف القانون الفلاحي الفرنسي في المادة 1/663 على أنه:"هو قرض لمدة لا تتجاوز 15 سنة والتي تمنح لتسهيل عملية تجديد وتطوير الأجهزة الفلاحية " ولا يمكن إضفاء تعويق لهذا الإئتمان الفلاحي مقتبس من قوانين الجزائرية الخاصة بالقطاع الفلاحي نظرا للإفتقار التشريعي في هذا الميدان، والمتمثل في عدم وجود قانون فلاحي جزائري، وهو محدد لمدة لا تتجاوز 5سنوات في هذه الحالة إلى العقد تحرير سندات التمكين الجهاز المقترض من حجز السندات عن طريق إعادة خصمها ونلاحظ أن الإئتمان الفلاحي المتوسط الأجل وجوب قائمة على أمد متوسط وضمانات مقدمة من قبل الفلاح إلا أن هذه القروض يتم سدادها سنويا حيث يعمل البنك على حساب قيمة الفوائد بالنظر إلى قيمة القروض، ويعمل المقترض سنويا على سداد قيمة الفوائد إلى غاية إنهاء مدة القرض وتنصب القروض الفلاحية المتوسطة الأجل، على القروض والتجهيزات الفلاحية. "والتمويل الحدائق وتربية الماشية والذواجن وخلق مجمعات صناعية وزراعية في مجال الألبان والمنتجات الزراعية وإدخال المكتبة الزراعية.[2]

**3. الإئتمان الفلاحي الطويل الاجل :**[3]

هو الإئتمان التي تتجاوز مدة سداده 15 سنة ويكون أقصى حد لسدادها 30 عاما.

ولقد عرفه القانون الفلاحي الفرنسي في المادة 686 على أنه "تسمح القروض الطويلة الأجل

على التحصل وإمداد وتحسين وتغيير وحفظ وإعادة تنظيم أراضي زراعية صغيرة وبيوت الفلاحين الريفية كما تسمح لصغار الفلاحين على مواجهة المصاريف الأولية لإقامتهم ،ويحدد مقدار الإئتمان الفلاحي الطويل لأجل، كما هو الحال في الائتمان القصير والمتوسط الأجل بالنظر الى طبيعة الإئتمان

[1]- آية بن حميمد، مرجع سبق ذكره، ص61 .
[2]- دلال بن سمينة، مرجع سبق ذكره، ص 29 .
[3] - نفس المرجع السابق، ص 30 .

وقيمة المشروعات الفلاحية المرجو تحقيقها، والإئتمان الفلاحي الطويل الأجل هو الأخر يجب أن يكون قيامه وفق عقد مبرم بين المقرض والمقترض مع تقديم الضمانات الكافية من قبل المقترض لضمان سداد دينه عند حلول الأجل ويتم سداد فوائد هذا القرض بصفة مستمرة وذلك سنويا الى غاية حلول أجل سداد الدين ،كما تحدد أيضا مدة سداد الإئتمان الفلاحي طويل الأجل من خمسة إلى عشر سنوات أو أكثر ويخصص لإستصلاح أراضي البورة وتحسين طرق الري والصرف، وإقامة المساكن والمرافق وإقامة المنشآت المتصلة وبالإنتاج النباتي والحيواني.

**الفرع الثاني: أهمية الإئتمان الفلاحي**

للإئتمان الفلاحي أهمية كبيرة خاصة في المجتمعات التي تعتمد على الفلاحة كمورد أساسي لها وهو في الغالب إئتمان قصير ومتوسط الأجل وقليل منه لأجل طويل، ويكون الهدف منه تمويل المحصول والإنتاج الفلاحي الجاري.

ولقد أوضح بيير فريدريك نيكول سنة 1895 أهمية الإئتمان الزراعي في تقريره العام عن "الأرض والمصارف الزراعية" فكتب يقول "أن عصب الزراعة هو القرض"

- ✓ كما يؤدي الإئتمان الفلاحي الى زيادة الإنتاج الزراعي والنهوض بالتنمية الزراعية؛
- ✓ يمكن بواسطة الإستخدام الجيد للإئتمان الزراعي من رفع مستوى معيشة الفلاحين وزيادة مساهمة الدخل الفلاحي في تركيب الدخل الوطني مقارنة مع القطاعات الاخرى، وهذا ينعكس بدوره على الرخاء الإقتصادي للمجتمع من جهة اخرى [1] فإن زيادة دخول الفلاحين وتحسين مستوى معيشتهم ينعكس على كفاءتهم الإنتاجية وبالتالي زيادة الإنتاج الفلاحي وتحسين نوعيته مما يدعم الإستقلال الغذائي ومن تم الإقتصاد للبلد؛
- ✓ التقليل من درجة التبعية الغذائية والتخفيف من أثارها السلبية على النشاط الإقتصادي؛
- ✓ بواسطته يتمكن الفلاح من إمتلاك الآلات والحيوانات والأسمدة والبذور، كما تمكنه من إستهلاك الأراضي في مدة زمنية قصيرة.

[1] -آية بن حميمد، مرجع سبق ذكره، ص 63 .

## المطلب الثالث: ضمانات ومخاطر الإئتمان الفلاحي

يقوم الفلاح بتقديم ضمانات مقابل مبلغ القرض وبالرغم من هذه الضمانات يبقى الإئتمان الفلاحي يواجه مخاطر

### الفرع الأول: ضمانات الإئتمان الفلاحي

تختلف الضمانات التي يقدمها الفلاح للمصرف بإختلاف مبلغ القرض والغرض منه وأجله، فالضمان المقدم في حالة الإئتمان القصير أومتوسط الأجل، يمكن أن يكون في شكل ضمانات شخصية كالكلفة مثلا أوفي شكل رهن للآلات والمعدات والمواشي والمحاصيل الناتجة عن إستخدام القروض[1]، أما في حالة الإئتمان طويل الأجل تطلب المصارف بضمانات أقوى زيادة في الأمان لذلك تطلب عادة برهن الأصول الثابتة، كالعقارات، الأراضي البناءات، السكنات الريفية، وبالإضافة إلى الضمانات المذكورة يبقى الإئتمان بحاجة إلى سند قوي من طرف مؤسسات كبرى أو شركات تأمين، وهذه الضمانات عبارة عن ضمانات مكملة وأهمها التأمين على الحياة والتأمين على الأخطار والحرائق. [2]

### الفرع الثاني: مخاطر الإئتمان الفلاحي

يواجه الإئتمان الفلاحي جملة من المخاطر نذكر منها :[3]

- تأثير العوامل الجوية(البرودة، الحرارة، السيولة)والبيولوجية (الأفاق، الأمراض)على الحصول مما يعرضه للكثير من المخاطر، الشيء الذي ينعكس على الفلاحين، فيسبب لهم كثيرا من الخسائر مما يزيد في أعباء إقتراضهم للأموال؛

- طول الدورة الإنتاجية في القطاع الفلاحي يستلزم بقاء القرض عند الفلاح لفترة طويلة والذي يعتبر في غير صالح المصرف، الذي يسعى الى تحقيق الدوران السريع لرأس المال ليعود عليه بأكبر فائدة ممكنة؛

- عدم التحكم في المردودية الإنتاجية وقانون تناقص الغلة؛

[1] - هناء شويخي، آلية تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر دراسة تحليلية وتقييمية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012-2013، ص70.

[2] - ايمان معوش ،واقع التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم التجارية، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، 2014-2015، ص 70.

[3] -نفس المرجع السابق، ص 71.

- عدم قدرة الفلاح على فرض الأسعار التي تضمن له تغطية تكاليف الإنتاج بما فيها فائدة القرض، فبمجرد ظهور المحاصيل يعرضه في السوق بالسعر الجاري لأن المنتوجات الفلاحية سريعة التلف وقد يزيد العرض فينخفض السعر، مما يؤثر في صافي دخله وقدرته على سداد القرض؛

- وجود أخطاء في السياسة الإئتمانية للمصرف وعدم تلاؤمها مع طبيعة القطاع الفلاحي.

## المطلب الرابع: شروط نجاح سياسة الإئتمان الفلاحي

حتى تكون سياسة الإئتمان فعالة يجب أن تراعي الأسس التالية :[1]

1- منح الإئتمان يجب أن يؤسس على الحيازة وليس على الملكية ذاك أن الكثير من الفلاحين ليست لهم ملكية ثابتة ،وهذا يقيد من طاقتهم على الإقتراض؛

2- على المؤسسة المقترضة أن تضع خطة بسيطة توضح فيها شروط الإقراض، حتى يستطيع كل فلاح الإستفادة من هذه القروض وتقديمها في الوقت المناسب؛

3- يجب على الفلاحين مهما كانت مستوياتهم أن يعملوا على الوفاء بإلتزاماتهم تجاه مؤسسات الأقراض، ويمكن لهم ذلك عن طريق إتباعهم لأساليب الإنتاج الحديثة، سواء عن طريق تنويع الإنتاج الفلاحي وإدخال مختلف تقنيات الإنتاج أوعن طريق التسويق المنظم للمنتجات؛

4- كنتيجة للطبيعة الإحتمالية للإنتاج الفلاحي، يجب على الفلاحين القيام بعملية التأمين على المحاصيل الفلاحية لدى المؤسسات المختصة؛

5- يجب تحديد قيمة القروض على أساس قواعد منظمة تراعي فيها إحتياجات مختلف مناطق الإنتاج وطبقات المقترضين، وهذا التنظيم يحتاج إلى تدعيم مؤسسات الإئتمان حتى تصبح قادرة على القيام بهذه المهام بكفاءة وخاصة بالنسبة لصغار الفلاحين؛

6- يجب إستخدام القروض الفلاحية في الأغراض التي صرفت من أجلها كما يجب ألا تتوقف وظيفة المصارف على منح القروض فقط، وإنما يجب عليها متابعة إستخدامها في الأغراض التي منحت من أجلها؛

7- يجب على المصارف التأكد من أن إستخدام القرض الممنوح سوف يعطي إيرادا يكفي لتسديد ودفع الفوائد عليه مع ترك ربح مناسب للفلاح؛

[1] - ايمان معوش، مرجع سبق ذكره، ص 72 .

8- يجب ان تكون مواعيد سداد القروض تبعا لمواعيد إستلام الدخل وعلى أقساط تسهيلا للدفع؛

9- لكي يكون القرض ذا فعالية يجب أن يهيأ المناخ المناسب لإستخدامه حتى يؤدي إلى زيادة الإنتاج الذي يترتب عليه زيادة الدخل الفلاحي، فزيادة الإنتاج إذا صاحبها نظام سليم للتسويق مع إعداد الطرق ووسائل النقل المناسبة تؤدي إلى تحقيق الرخاء وهو هدف منح القروض، أما منح القروض دون تهيئة المناخ المناسب فإن القروض ستتحول من إستثمار بهدف إلى الإنتاج إلى إستثمار لا يهدف إلى شيء؛

10- إن إمكانية الفلاح محدودة وأسعار المحاصيل متغيرة لذلك يجب أن يأخذ النظام الإئتماني في عين الإعتبار تقديم القروض بسعر فائدة مناسب (منخفض نسبيا).

## المبحث الثالث: الإئتمان الإيجاري كصيغة بديلة لتمويل القطاع الفلاحي

إن الإئتمان الإيجاري يعتبر أكثر أنواع القروض ملائمة لإحتياجات القطاع الفلاحي الوطني من التمويلات الإستثمارية، إذ يعطي فرصة للقطاع الفلاحي لبناء قاعدة صلبة بتوفير العتاد الفلاحي اللازم كما أنه يوفر للمصرف الضمانات الكافية لعدم تعرضه لخطر عدم التسديد. وسنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم الإئتمان الإيجاري وأنواعه وأهميته .

### المطلب الأول: مفهوم الإئتمان الإيجاري وخصائصه

نتعرف في هذا المطلب على ما ينطوي عليه مفهوم الائتمان الإيجاري وخصائصه:

#### الفرع الأول: مفهوم الإئتمان الإيجاري

يعرف الإئتمان الإيجاري على أنه أسلوب من أساليب التمويل يقوم بمقتضاه الممول (المؤجر) بشراء أصل رأسمالي، يتم تحديه ووضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يتسلم الأصل من المورد على أن يقوم بأداء قيمة إيجارية محددة للمؤجر كل فترة زمنية محددة، مقابل إستخدام وتشغيل هذا الأصل .وفي ظل هذه العلاقة.

التعاقدية يحتفظ المؤجر بحق ملكية الأصول الرأسمالية المؤجرة، وتكون للمستأجر في نهاية مدة العقد أن يختار بين أحد البدائل التالية: [1]

- شراء الأصل المؤجر مقابل ثمن متفق عليه، يراعي في تحديده ما سبق سداده من قبل المستأجر إلى الشركة المؤجرة من مبالغ خلال فترة التعاقد؛

- تجديد عقد الإيجار من قبل المستأجر مع الشركة المؤجرة لمدة أخرى بالشروط التي يتفق عليها الطرفان، مع الأخذ بعين الإعتبار تقادم الأصل المؤجر؛

[1] --خالد طالبي، دور القروض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2010- 2011، ص 79.

- إرجاع الأصل إلى الشركة المؤجرة.

**الفرع الثاني: خصائص الإئتمان الإيجاري**

توجد العديد من المفاهيم المرتبطة بعملية القرض الإيجاري، والتي تجعل القرض الإيجاري مميزا ومختلفا عن باقي العقود وأهمها : [1]

أولا : أطراف العملية وهم ثلاثة أطراف:

– المستأجر : ويسمى كذلك بالمستخدم وهي المؤسسة التي ترغب على حق إستخدام أصول معينة من طرفها لمدة معينة، وبدفع أقساط دورية على سبيل الإيجار، ويمكن أن يتعلق الأمر بمؤسسات صناعية تجارية ،زراعية أو أصحاب المهن الحرة؛

– المؤجر: وهو مالك الأصل وهي المؤسسة التي تقوم بحيازة الأصل ووضعه تحت تصرف المستأجر (المستخدم) ؛

– المورد: ويمثل الجهة التي تقوم بتوفير الأصل المطلوب.

ثانيا: الأصل المؤجر: وهو الأصل الذي يمثل موضوعا لعقد القرض الإيجاري.

ثالثا: قسط الإيجار: وهو المبلغ الذي يجب على المستأجر دفعه للمؤجر في مقابل إستخدام الأصل المؤجر.

رابعا: الضمان: في العادة تكفي ملكية الأصل كضمان، لكن أحيانا فإن نوعية الأصل الممول أو درجة الخطر المتعلقة بالمستأجر تجعل المؤجر يطلب ضمانات إضافية.

خامسا :مدة الإئتمان :تحدد حسب العمر الإفتراضي للأجهزة فهو إئتمان طويل ومتوسط الأجل (تتراوح بين 2–10 سنوات للمنقولات، 15–20 سنة للعقارات ).

## المطلب الثاني: أنواع الإئتمان الإيجاري

يوجد نوعان أساسيان من القرض الإيجاري قرض الإيجار المالي وقرض الإيجار التشغيلي: [1]

[1] - نفس المرجع السابق، ص ص 83 - 84

- قرض الإيجار المالي هو عمليات قرض الإيجار في حالة ما إذا نص العقد على تحويل كل الحقوق والإلتزامات، والمنافع والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل (الصناعي، التأمين...)الممول لصالح المستأجر .
- قرض الإيجار التشغيلي: هو عكس الإيجار المالي، وهناك تقسيم أخر لقروض الإيجار فنجد قرض إيجار المنقولات، قرض إيجار المحلات التجارية والمؤسسات ونجد أيضا قرض إيجار وطني وقرض إيجار دولي تبعا لإقامة المستأجر.

## المطلب الثالث: مزايا الإئتمان الإيجاري

للقرض الإيجاري عدة مزايا أهمها ما يلي:[2]

- الدفع المتدرج للأقساط يحقق للوحدات الإنتاجية مرونة وسير في التسديد 100 % بعكس الإئتمان التقليدي الذي يوفره بنسبة 80 %؛
- توفير الموارد المالية بسهولة وتخصيصها والإستفادة منها؛
- الضمان القوي الذي يعطيه القرض الإيجاري للمصارف، من خلال إمتلاكها للأصل المؤجر عكس الإئتمان التقليدي؛
- توظيف الإدخار على أساس الدخل وليس على أساس سعر الفائدة؛
- توطيد العلاقة بين الوحدات المالية المؤجرة والوحدات المالية المستأجرة وكذا المؤسسة المنتجة.

1 - مريم معايش، مرجع سبق ذكره، ص 55 .
[1] - نفس المرجع، ص 56 .

## خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراستنا المتعلقة بالإئتمان المصرفي وطرق منحه في المصارف التجارية وذلك بصفة عامة، فالإئتمان الفلاحي بصفة خاصة وجدنا أن الإئتمان يلعب دورا هاما من الناحية الإقتصادية والإجتماعية، كما يحصل المصرف على فوائد من خلال تقديمه لهذا الإئتمان للمتعاملين، وذلك عن طريق التشجيع على التعامل أكثر مع العملاء، كما يواجه المصرف خلال منحه للإئتمان مخاطر كثيرة ومتنوعة، وخاصة في عدم تسديد العملاء ديونه عند تاريخ الإستحقاق وهذا هو السبب الذي يؤدي بالمصرف إلى حالة العجز والإفلاس، ولهذا يقوم المصرف بوضع سياسة أو خطة محكمة لمنح الإئتمان وذلك بواسطة جمع معلومات تخص المؤسسة الإقتصادية الطالبة له، وذلك من أجل طلب الضمانات الكافية لتغطية الإئتمان وفوائده، وحق يسعى إلى إجتناب أو التقليل من هذه المخاطر التي تواجهه.

# الفصل الثالث

## دراسة ميدانية لواقع التمويل الفلاحي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة القرارم قوقة

**تمهيد:**

من خلال ما تطرقنا إليه في الجزء النظري لموضوع المصارف التجارية وكل ما يتعلق بها، وأيضا مفهوم الإئتمان الفلاحي وأنواعه، فالمصرف هو المسؤول عن معالجة عملية تمويل الإستثمارات الإقتصادية ميدانيا ،فبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة هو المصرف المسؤول والمختار للتربص، وفي هذا الفصل سوف نتطرق إلى التعريف بالبنك ونشأته وكذلك أهدافه والمميزات التي يتميز بها وذلك بشكل عام، وكذا الهيكل التنظيمي له، بإضافة إلى دراسة ميدانية حول آلية منح مجموعة الإئتمانات الفلاحية لهذا المصرف وبالتحديد بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة.

و سنتطرق في هذا الفصل إلى ما يلي:

المبحث الأول: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

المبحث الثاني: عموميات عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة –837–.

المبحث الثالث: دراسة ملف طلب قرض فلاحي لأحد عملاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة القرارم قوقة– .

# المبحث الأول: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكانة متميزة في الهيكل المصرفي الجزائري، حيث يلعب دور متميزا في مجال تمويل مختلف قطاعات الإقتصاد الوطني، وخصوصا قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

## المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أنشىء بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار إعادة سياسة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 82- 106 المؤرخ في 13 مارس 1982، وذلك بهدف تنمية القطاع الفلاحي وترقية وتطوير الريف، وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988، إلى شركة مساهمة برأس مال قدره 22مليار دينار جزائري مقسم إلى 2200 سهم بقيمة مليون دينار جزائري لسهم الواحد ليرتفع في بداية 2000 إلى 33 مليار دينار جزائري موزع على 33000 سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة.

ويعد صدور قانون النقد والقرض في 14-04-1990 الذي منح استقلالية أكبر للمصارف وتم من خلال إلغاء نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من المصارف يباشر جميع الوظائف أي تقوم بها المصارف التجارية.

في بداية النشأة كان البنك يضم 140 وكالة مصرفية عددها حاليا 300وكالة بالإضافة إلى 39 مديرية جهوية مع أكثر من8000 إطار وموظف على مستوى مختلف هياكل المصرف المركزية والمحلية.[1]

وبهذا يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية أول بنك من حيث إتساع شبكته على المستوى التراب الوطني، يشكل بنك الفلاحة والتنمية الريفية اليوم المصدر الرئيسي والأول لدعم وتطوير الإقتصاد الفلاحي والريفي، وكذا تمويل الصناعات الغذائية الصيد وتربية المائيات.

يضم بنك BADR تمويل أكثر من 300 فرع نشاط ذو علاقة بالقطاع الفلاحي والصناعات الغذائية والصيد، فبالإضافة إلى صيغ التمويل الكلاسيكية بالإعتماد على رأس المال يساهم بنك BADR في

[1] -وثائق داخلية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

إنجاح مختلف أجهزة الدعم المقدمة من طرف الدولة من أجل تطوير القطاع الفلاحي والريفي، بما فيه الأجهزة الخاصة الموجهة للنهوض بالمناطق الصحراوية والهضاب العليا، إضافة إلى ذلك فهو يعتبر أول مصرف يقوم بتمويل نشاطات الشباب ذوي الشهادات في جميع المجالات وكذا البطالين في إطار مختلف أجهزة دعم التشغيل ( ANGEM– CNAC– ANSEJ– ) والتي تهدف إلى التقليص من البطالة. [1]

## المطلب الثاني: مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية محليا وعالميا

حسب الكثير من المختصين والمهتمين بالجهاز المصرفي الجزائري، فإنه بنك الفلاحة والتنمية الريفية يحتل متميز ضمن الهيكل المصرفي الجزائري، ليس فقط لأنه الأكثر إنتشار عبر التراب الوطني بل لأنه البنك الذي يحظى بسمعة كبيرة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي والعالمي. ولقد تم اعتبار بنك الفلاحة والتنمية الريفية وفقا لدراسة قامت بها هيئة BANKERS AL MANACH في سنة 2001 على أنه:[2]

- ✓ أول بنك في الجزائر حسب كل المعايير؛
- ✓ يعتبر ثاني بنك على مستوى المغرب العربي؛
- ✓ يحتل المرتبة التاسعة من ضمن 326 بنك شملها التصنيف ؛
- ✓ يحتل المرتبة الرابعة عشر عربيا من بين 255 بنك؛
- ✓ كما أنه إحتل المرتبة 668 عالميا من بين 4100 بنك من قبل الهيئة.

## المطلب الثالث: مهام ومميزات بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تمثلت مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) في:

✓ منح القروض القصيرة، المتوسطة، والطويلة الأجل مع أو بدون ضمانات قصد تمويل المشاريع المخططة والتي تعمل على ترقية النشاطات والهياكل الفلاحية. وكنتيجة لتطبيق هذا المفهوم ومن خلالهم، عمل البنك على إقامة قنوات إعلامية للمصرف يتمكن من خلالها هذا الأخير إعلام زبائنه بما يعرضه في السوق.

[1] – وثائق داخلية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

[2] –BADR INFO ،N2 ;2002 ;P1

## المطلب الرابع: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمنتجات الحديثة المقدمة

من أجل التأقلم مع المناخ الإقتصادي الذي يتميز حاليا بالتغيرات الجذرية، لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من المصارف العمومية الأخرى، إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة للوصول إلى إستراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة تحظى بإحترام وثقة المتعاملين الإقتصاديين والأفراد العملاء على حد سواء بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

### الفرع الاول: أهـــدافـــــه

تتمثل الاستراتيجية العامة التي يتبناها البنك في تطوير وتحديث مختلف هياكله وأدوات التسيير المعقدة وذلك بهدف:[1]

- ✓ تحسين نوعية الخدمات وهيكل استقبال العملاء؛
- ✓ يهدف (BADR)من خلال (La Banque assise) إلى تنمية العلاقات المتواجدة بينه وبين المستهلك المصرفي. حيث يولي أهمية كبيرة للزبائن المتعامل معهم وبغرض ذلك يعمل على تنمية وتطوير مهارات وقدرات العاملين بالمصرف وتأهيلهم وتخصيصهم في وظيفة خدمة الزبون؛
- ✓ العمل والحرص على تقديم خدمة وأداء متميز حيث عمل البنك على توفير إمكانية فحص الزبون لحسابه الشخصي عن بعد (BADR consulte)، وذلك إشراكه في الرفع من الأداء والإنتفاع من الخدمة المقدمة (أي تنمية مفهوم خدمة النفس في البنك (self –service)؛
- ✓ الإستجابة إلى متطلبات الزبائن من خلال تقديم خدمات ومنتجات ملائمة لمختلف الفئات؛
- ✓ تحديث وسائل العمل وإجراء التسيير ؛
- ✓ تفعيل تشريع عملية معالجة ومنح القروض؛
- ✓ المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي وترقيته؛
- ✓ دعم نشاطات الصناعية التقليدية والحرفية والمحافظة على التوازن الجهوية؛
- ✓ مساعدة المسؤولين عن الوحدات الإنتاجية في تحديد إحتياجاتهم المالية، ومراقبة الإستعمال الحسن للأموال على أن يكون في الأغراض المخصصة له.
- ✓ دعم وتمويل كافة المشاريع للشباب ذوي الشهادات في مختلف المجالات.

ولقد تميز بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعدة خصائص:

[1]– وثائق داخلية لبنك الفالحة و التنمية الريفية.

- ✓ التوسع في الشبكة (300وكالة و39 مديرية جهوية)؛
- ✓ يتمتع البنك (BADR) منذ نشأته 1982 بكافة الصلاحيات والوظائف المتعارف عليها عالميا؛
- ✓ يعمل تقريبا في كافة القطاعات الإقتصادية، كما يمول كافة المؤسسات على إختلاف نشاطها وطبيعتها القانونية؛
- ✓ إستعمال (SWIFT)منذ1991؛
- ✓ يمتاز بكثافة شبكته وأهميته البشرية؛
- ✓ إستعمال الإعلام الآلي في جميع عمليات التجارة الخارجية؛
- ✓ تمثل التجارة الخارجية 30% من حجم معاملاته؛
- ✓ القيام بالعمليات المصرفية في الوقت الحقيقي وعن بعد (teletransmission)؛
- ✓ حصل البنك في سنة 2002 على جائزة goldenawards for quality business المتواجدة في لبنان.

عمد بنك (BADR) إبتداءا من سنة 2001 من إدراج مفهوم جديد للتعامل مع زبائنه، ويمثل هذا المفهوم في بلورة وظيفته أساسية آلا وهي وظيفة خدمة الزبون، والتي تجسدت في مفهوم المصرف الجالس (la concept de la banque assise)، قد يقوم الأعوان المكلفون بالزبائن ( charge de client) في ظل المصرف الجالس (banque assise) بمهمة جبارة يجب تعزيزها وتشجيعها، فلقد مكن هذا المفهوم من إعتماد طريقة جديدة بالنسبة للبنك بخصوص خدمة الزبون تجد مبتغاها في نظرية الصفوف المتمثلة في إعتماد صف واحد للإنتظار مع محطات خدمة متعددة هذا ما يمكن من الرفع في أداء الخدمة المصرفية، في جل الوكالات التي تعتمد هذا المفهوم، كما سمح تطبيق مفهوم البنك الجالس من إعادة تهيئة مظهر البنك وترقية الصورة التجارية له إلى جانب الحرص على تحسين مظاهر الأعوان المكلفون بخدمة الزبائن. [1]

**<u>الفرع الثاني: المنتجات المقدمة حديثا من طرف المصرف</u>**

وتتمثل في مجمل الخدمات والقروض الحديثة التي يقدمها المصرف:

- ✓ القرض العقاري في المناطق الريفية؛
- ✓ القرض بدون فائدة الرفيق؛

[1] – (SWIFT) SOCITYOFWORLDVADEINTERBANK FINANCIAL

- ✓ القرض الإجاري (leasing) من أجل اقتناء معدات الإنتاج الفلاحي؛
- ✓ معدات التأمين المصرفي؛
- ✓ خدمات الدفع الإلكتروني؛
- ✓ خدمات المصرف الإلكتروني.

## المبحث الثاني: عموميات عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة -837-

تعد وكالة القرارم قوقة إحدى وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية التي تتكفل بتمويل القطاع الفلاحي حيث تعمل من أجل سد حاجيات الدائرة.

### المطلب الأول: مفهوم الوكالة رقم 837 (وكالة القرارم قوقة).

لقد قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مارس 1933 بفتح وكالة جديدة هي وكالة BADR رقم "837" القرارم، مقرها حي البلدية، وهي وكالة رئيسية من الرتبة الاولى (01) وذلك على أساس ناتجها الصافي PNB (prine nette bancaire) وعدد عملائها، يشرف عليها مدير كمسؤول أول تتمثل مهمته في السهر على السير الحسن للوكالة في جميع مجالات الإستغلال والقرارات المتعلقة بتسيير الوكالة، ويساعده مساعد يتمثل في "نائب المدير" تنحصر مهامه في إستقبال الزبائن عند غياب المدير عدد العاملين فيها 23 موظف ذوي شهادات جامعية وكفاءات مهنية يتوزع كل حسب وظيفته ورتبته على مصالح البنك.

تتوفر الوكالة على ظروف ملائمة وجيدة من موقع إستراتيجي لكونها تقع جانب بلدية القرارم كذلك تحتوي على مكاتب ومرافق ذات طراز حديث، عدد مؤهل من الموظفين مسؤولين عن أمن وحماية الوكالة، وقد سهرت الوكالة على توفير كل هذه الظروف لتحفيز موظفيها على العمل الجيد من جهة وكسب الزبائن من جهة اخرى.

### المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للوكالة رقم 837

يضم الهيكل التنظيمي للوكالة مصالح تعمل على السير الحسن والمتابعة لنشاطها، وهذا ما يمثله الشكل التالي:

الشكل رقم(3-1): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة القرارم قوقة

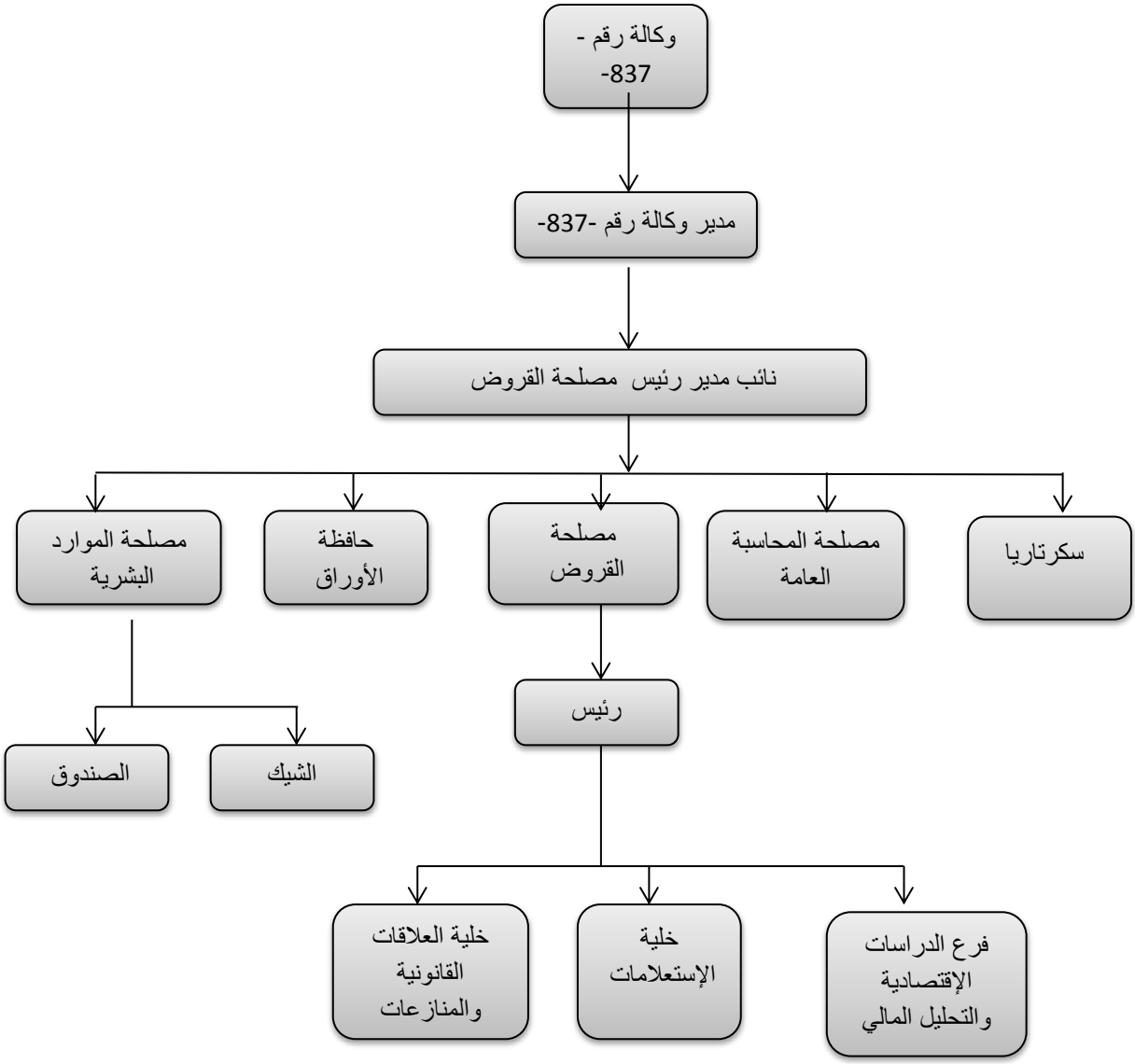


المصدر: إعداد الطلبة بالإعتماد على مصلحة القروض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة

من خلال الشكل السابق يتضح لنا أن الوكالة تتوفر على مجموعة من المصالح، ولكل مصلحة مهام ووظائف معينة تتعامل فيما بينها للحصول على الأهداف التي وضعها البنك لنفسه:

- مدير الوكالة: مهمته إعطاء الأوامر وإتخاد القرارات اللازمة للتسيير الحسن.
- المدير المساعد: وهو الشخص الذي ينوب المدير أثناء غيابه، مهمته مساعدة المدير، وتتوزع مهام مساعد المدير على مستويين:

❖ قسم الشباك الأمامي.

❖ قسم الشباك الخلفي.

يعتبر الشباك الأمامي للقسم الموجه للإستقبال المباشر للزبائن، والتكفل بطلباتهم وأوامرهم وتنفيد ومعالجة كل العمليات الخاصة بتعاملات الزبائن، حيث يوجد على مستوى الشباك الأمامي للمصالح التالية:

**مصلحة الصندوق الرئيسي:**

وظيفة هذه المصلحة هو إستقبال وطرح المبالغ المهمة للزبائن بكل سرية وفقا لمتطلباتهم، ويتم على مستواها تمركز كل الودائع المحصلة على مستوى الوكالة في مختلف شبابيك المكاتب الأمامية، وتتكون هذه المصلحة من عامل الصندوق الذي يعمل تحت سلطة أمين صندوق رئيسي والذي يكون بحد ذاته تحت إشراف مشرف المكاتب الأمامية.

**مصلحة الخدمات المتنوعة:**

تهتم هذه المصلحة بتقديم خدمات متنوعة والتي تتمثل في:

- الموزع الالي للنقود: الذي يمكن الزبائن من سحب النقود دون اللجوء إلى الشبابيك وذلك بإستخدام بطاقة السحب الالي يوفرها لهم البنك؛
- الحاسب الالي: يوضع تحت تصرف الزبائن من أجل الإستعلام عن رصيد حساباتهم؛
- الطابعة وذلك من أجل إصدار كشف الحساب الدائن.

## مصلحة خاصة بالزبائن:

أنشات هذه المصلحة للإهتمام بالزبائن والسهر على إرضائهم وكسب ثقتهم وهذه الخدمة مقدمة من طرف المكلفين بالزبائن ومستشاري الزبائن:

- المكلف بالزبائن: وهو المكلف بالإستماع لإنشغالات الزبائن والتكفل المباشر بها وتنفيد العمليات المطلوبة، منهم فهو حلقة الوصل بين الزبون وبين مختلف مصالح البنك.
- مستشار الزبائن: وهو المكلف بتقديم الإستشارة والمساعدة لمختلف مسيري مؤسسات زبائن البنك في المجالات التالية: تسيير الأموال، توظيف الأموال، والتوظيف المالي.
- الإستقبال الشخصي: ويتمثل في موظفات وموظفي الإستقبال والذين يتكفلون ب:

1- إستقبال الزبون إستقبالا حسنا؛

2- إعلام الزبون والرد عن كل إنشغالاته؛

3- توجيهه من أجل تنفيذ مختلف العمليات التي يطلبها حسب رغبة الزبون التي يعبر عنها.

أما فيما يخص الشباك الخلفي فيعتبر هذا القسم إمتدادا للقسم الأول بحيث يقدم له المساعدة، النصيحة والمعلومات الهامة والضرورية من أجل التنفيذ الجيد للعمليات التي تعتبر عن الزبائن، حيث يوجد على مستواها المصالح التالية:

## مصلحة القروض:

هي أهم المصالح في الوكالة، على مستواها يتم تقديم القروض بمختلف أنواعها، وكذلك دراستها وتحليل الوضعية المالية للمؤسسة سواء كانت عامة أو خاصة.

تمثل هذه المصلحة المستشار المالي للعميل، لأن تحليل الوضعية المالية للمؤسسة يمكن من الوقوف على الإحتياجات الفعلية لها فيما يتعلق بالدورة الإستغلالية أو الإستثمارية، وبالتالي تساعد المؤسسة على إتخاد القرارات الرشيدة من أجل تحقيق أفضل النتائج ألا وهي المردودية العالية.

عند توجه طلب القرض إلى الوكالة يقوم المكلف بالدراسات بجلب أكبر عدد من المعلومات اللازمة، أو الخاصة بالمشروع ومعرفة نوع القرض المراد تحصيله، تتكون مصلحة القروض من حوالي 12 عامل على رأسهم رئيس المصلحة الذي يقوم بمتابعة بعض العمليات المالية كما يقوم بأعمال إحصائية لإرسالها

إلى الفرع أو المديرية العامة، إضافة إلى متابعة ميدانية لكل عناصر هذه المصلحة لإتباع العمليات المصرفية في أسرع وقت ممكن وذلك من أجل السرعة في التنفيذ وبشكل يتماشى مع القوانين واللوائح المعمول بها داخل الوكالة. وتنقسم الى قسمين:

- خلية للدراسة والتحاليل؛
- خلية للسكريتارية وللتعهدات.

## مصلحة التحويل:

وهي المصلحة المكلفة بتنفيذ كل العمليات الخاصة بالتحويلات على إختلاف أنواعها، فهي تضمن تنفيذ أوامر الزبائن وفق القوانين المصرفية السارية المفعول.

## مصلحة المحفظة:

وهي المصلحة المسؤولة عن كل الشبكات والأوراق التجارية المدفوعة من طرف الزبائن، والتي تخص بقية المصارف الأخرى، وذلك من أجل تحصيلها مهما كان مكان دفع هذه الشبكات والأوراق التجارية.

## مصلحة المقاصة:

وهي التي تتولى مهمة تمثيل المصرف في غرفة المقاصة، بحيث يعتبر ممثل البنك لدى بنك الجزائر وتقوم بتنفيذ مختلف العمليات الخاصة بأعمال غرفة المقاصة.

## مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات:

يهتم بكل المشاكل القانونية المرتبطة بالزبائن وتسويتها وتمثيل الوكالة أمام هيئات القضاء في حالة المنازعات والتسوية القضائية، أي أنها تهتم بكل ما يخص القانون والأحكام الخاصة في قانون النقد والقرض.

## مصلحة الشؤون الإدارية (المراقبة والمحاسبة):

تهتم هذه المصلحة بما يلي:

- تسيير الشؤون الإدارية للزبائن والموظفين (الغيابات ،العطل...)؛

- مراقبة العمليات المنفذة من طرف موظفي المصرف (كل صباح)؛
- مراجعة قائمة العمليات اليومية؛
- متابعة ملفات الزبائن والمعالجة المحاسبية؛
- متابعة تحصيل القروض للوكالة ... .

**عامل الربط:**

هو عبارة عن حلقة ربط ووصل بين المكاتب الأمامية والمكاتب الخلفية للبنك، إذ يتضمن الربط بينهما دون تنقل العمال من مكاتبهم، وذلك من خلال تبادل مختلف الوثائق بينهم وأيضا المعلومات، فهو عبارة عن قناة إنتقال المعلومات بينهم.

**مصلحة التجارة الخارجية:**

تعتبر من المصالح المهمة في المصرف والتي تتكفل وتهتم بكل العمليات الخاصة بالتمويل المرتبطة بالتجارة الخارجية من توطين الإستيراد، توطين التصدير، بالإضافة إلى معالجة كل ملفات التجارة الخارجية وتسييرها، والسهر على تطبيق القوانين سارية المفعول في هذا المجال.

## المطلب الثالث: أهداف الوكالة رقم -837-

تهدف إلى ما يلي[1]:

- تحقيق أكبر ربح ممكن وتدنية التكاليف؛
- المنافسة خاصة أمام المصارف الخارجية (sosiéte général، AGB، بنك الخليج ...)؛
- تحسين العلاقة مع الزبائن من خلال تخفيف الضمانات، تمديد فترات الإستحقاق؛

[1] - مخطط تنظيم الوكالة النموذجية وثائق داخلية: (بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR ).

- تقليص معدل عدم السداد وذلك بتطبيق أساليب لتجنب الوقوع في مثل هذه المخاطر؛
- توسيع وتنويع مجالات تدخل الوكالة كمؤسسة مصرفية شاملة؛
- تحسين نوعية وجودة الخدمات لتحقيق أقصى قدر من الربحية.

## المبحث الثالث: دراسة ملف طلب قرض فلاحي لأحد عملاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية– وكالة القرارم قوقة –

إن قلة الإستثمارات التي عانى منها القطاع الفلاحي إلى غاية 1990 والتي تفاقمت خطورتها مع مرور السنوات.

وقد عانى المستفيدون من القروض من عجزهم عن التسديد، وبدأت تتفاقم مخاطرها وهذا ما شكل صعوبات فعلية أمام الموافقة على منح القروض.

### المطلب الأول: ماهية قرض الرفيق

سنتعرف في هذا المطلب إلى مفهوم قرض الرفيق وخصائصه.

#### الفرع الأول: تعريف قرض الرفيق.[1]

بهدف تعزيز ودعم الإقتصاد الزراعي والريفي قررت الحكومة طرح منتوج مصرفي جديد تحت إسم "قرض الرفيق" وذلك في أوت 2008 والذي نص عليه قانون المالية التكميلي لسنة 2008، وحاليا تتمثل هذه المصارف ويقدم هذا القرض من وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، وبنك الفلاحة والتنمية الريفية والبنك الوطني الجزائري. وهذا القرض يتمثل في قرض إستغلالي يمنح من قبل البنك إلى الفلاحين فقط. أي يشترط لطالب القرض بطاقة فلاحة على أن تكون هذه الأخيرة مجددة ويعتبر القرض من أنجح الأعمال المقدمة من طرف البنك وهذا من خلال التصريح الذي أدلى به عمال البنك.

#### الفرع الثاني: خصائص قرض الرفيق

- هو قرض بدون فائدة؛

[1]- مقابلة مع المكلف بمصلحة القروض على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكال -القرارم قوقة-

- مدته لا تتجاوز السنة، تبدأ من فترة الحرث وتمتد إلى موسم الحصاد؛
- يستفيد من القرض المستثمرون الفلاحيون الذين نص عليهم قانون التوجيه الفلاحي وهم الفلاحون ومربو المواشي، في شكل مؤسسات فردية أو منظمات تعاونية، مجمعات أو إتحادات نقابية، وحدات الخدمات الفلاحية، مستودعات للمنتجات الفلاحية واسعة الإستهلاك.

## المطلب الثاني: مراحل منح القرض الرفيق

- تقديم ملف طلب القرض الرفيق: عندما يكون الفلاح بحاجة للأموال من أجل تمويل مشروعه المؤسسي يتقدم إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بطلب قرض يكون هذا الطلب في شكل ملف يطلق عليه" ملف طلب قرض الرفيق"؛
- دراسة مكونات ملف طلب قرض الرفيق: "منح البنك للفلاح المقترض – قرض الرفيق – يقوم بدراسة ملف طلب القرض من حيث يتضمن القرض ما يلي[1]:

1. بطاقة فلاح؛
2. وثيقة الإشارة للإستغلال؛
3. وثيقة طلب الإستفادة من قرض الرفيق؛
4. تصريح شرفي بالتعهد والإلتزام؛
5. طلب الموافقة على تقديم العرض؛
6. وثيقة التأمين؛
7. إتفاقية القرض؛
8. وثيقة الموافقة النهائية على منح القرض.

## المطلب الثالث: الإجراءات التي يتبعها البنك لمنح قرض شراء الحبوب الجافة

كان الفلاح x في حاجة إلى تمويل مشروعه الفلاحي باللجوء إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية للإستفادة من قرض رفيق وذلك بإتباع الخطوات التالية:

[1]- وثائق داخلية من مصرف الفلاحة والتنمية الريفية وكالة القرارم قوقة.

بتاريخ 2014/10/06 قام الفلاح x بإيداع ملف قرض الرفيق على مستوى تعاونية الحبوب والبقول الجافة ccls متضمنا جميع الوثائق التي سبق ذكرها؛

- يتم إستلام ملف التعاونية من قبل موظف تابع للوكالة حيث يقوم هذا الأخير بدراسة الملف دراسة شافية، (الملحق رقم 1)؛
- بعد التأكد من أن ملف الفلاح متضمن لكافة الشروط تقوم التعاونية بختم جميع وثائق الملف وتحويله إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية؛
- يقوم البنك بإعادة دراسة الملف والتأكد من دراسته على مستوى التعاونية؛
- يتم تحرير وثيقة إستقبال الملف من قبل البنك؛
- يحرر البنك طلب التحقق من مركزية المخاطر وعدم الدفع إذا كان لديه دين في بنك آخر، ( الملحق رقم 2)؛
- يتم إرسال طلب التحقق من مركزية المخاطر إلى المركز الرئيسي بالجزائر العاصمة؛
- بعد مرور أسبوع يتم الرد على الطلب؛
- يقوم البنك بفتح كشف الأرصدة ويتم إقتطاع مصاريف الدراسة (الملحق رقم3)؛
- يتم إرسال ملف الطلب إلى المديرية الجهوية التي تقوم بتقسيمه إلى مصلحتين مصلحة القروض والخلية القانونية؛
- تقوم مصلحة القروض بدراسة دقيقة لإحتياجات الفلاح وبعد ذلك تمنحه الموافقة النهائية على منح القرض؛
- هذه الموافقة تحتوي على مجموعة من المعلومات المتعلقة بالقرض؛
- يتم إدخال المعلومات الشخصية إلى نظام sybe؛
- تقوم الخلية القانونية بالدراسة والمصادقة على الوثائق؛
- يتم المصادقة على إتفاقية القرض من قبل كل من الفلاح والبنك ومن هنا يتم إقتطاع مصاريف القبول، (الملحق رقم 4)؛
- يتم تسليم الشيكات المضمونة للفلاح من أجل الحصول على إحتياجات ccls؛
- يتم المقارنة بين المخطط الإنتاجي ونوع كمية الحبوب التي تم الحصول عليها من طرف الفلاح؛
- يتم تحويل مبلغ نقدي إلى تعاونية الحبوب؛

- بعد موسم الحصاد يسلم الفلاح كامل محصوله إلى ccls؛
- تقوم التعاونية بحساب قيمة المحصول وإقتطاع المبلغ المستعمل من قبل الفلاح وتحويله إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وتسليم الباقي للفلاح في حالة حصوله على الربح أما في حالة الخسارة يقوم الفلاح بدفع الباقي عن طريق صندوق الضمان للقروض.

## خـــــلاصـــــة الفصـــــل الثـــالـــث:

تمكنا من رؤية صيغ التمويل على مستوى الوكالة BADR رقم 837 وقد ركزنا دراستنا على القرض الرفيق، وهو صيغة تمويل قصير أجل موجه إلى القطاع الفلاحي بمختلف جوانبه يوجه لشراء العقار وتوفير الغداء للماشية، شراء لوازم النشاط الفلاحي من بدور وبقول جافة...

وإستنتجنا من خلال خصائصه أنه قرض إستغلالي لا يتجاوز مدته سنة واحدة بالإضافة إلى كونه قرض بدون فائدة بحيث تتحملها وزارة الفلاحة والتنمية الريفية المتعاقدة مع بنك BADR وذلك بهدف مساعدة الفلاحين، مع منح التسهيلات للفلاح إذ عجز عن تسديد القرض بفعل القوة القاهرة وذلك بتمديد فترة الإستحقاق من الفترة الأولى ستة أشهر أخرى، كما يمنح الحصول على قرض آخر في السنة المقبلة.

وفي الأخير إستنتجنا أنه تقنية تتسم بالسهولة وتساعد بشكل كبير في مساعدة الفلاحين وتمويلهم.

# الخاتمة

## خاتمة:

من بين ركائز القطاع الفلاحي وسبل تنمية هي التمويل الذي تقدمه المصارف، ولذلك تسعى الدولة الجزائرية بمختلف سياساتها لدعم تمويل هذا القطاع من خلال تطوير السياسة المصرفية التي تتضمن التسيير المحكم لمنح القروض، ومتابعة سير إستغلال هذه القروض، بالإضافة إلى زيادة عدد المصارف المتخصصة في تمويل المشاريع الفلاحية، بالإضافة إلى تسهيل منح القروض عن طريق تسيير شروط منحها والضمانات المطلوبة من خلال بحثنا هذا فقد أثبتنا صحة الفرضيات التي وضعناها:

1- إن المصارف هي مؤسسات مالية هدفها الأساسي هو تمويل الأفراد والمؤسسات مقابل الحصول على عائد؛

2- إن القطاع الفلاحي في الجزائر قطاع حساس ومهم ولذلك تسعى الدولة إلى تطويره وزيادة الإهتمام به وذلك بإتباع جملة من السياسات التنموية وخير مثال هو سياسة التجديد الفلاحي والريفي والتي ساعدت في نموه قليلا؛

3- إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنك متخصص في تمويل مشاريع هذا القطاع.

فحاولنا أن نعرض من خلال موضوعنا، أسس وإجراءات التمويل الفلاحي والآليات المتبعة وقد توصلنا إلى ما يلي:

### أولا: النتائج:

1. عدم كفاية الإستثمار في المستثمرات الفلاحية؛

2. عدم الإحتياط المسبق بإنشاء هياكل إرشاد وإسناد للفلاحين من أجل توعيتهم بالمخاطر التي تتعرض لها المحاصيل الزراعية، والإنتاج الحيواني وإقتناء البدور والنباتات القابلة للتأقلم والتكيف مع ظروف المناخ؛

3. تعد مشاكل التمويل عنصرا جوهريا في إعاقة عملية التنمية الفلاحية، فلازال هناك مجموعة من العوائق تعرقله؛

4. المشكل العقاري الذي لا يزال يقف حاجزا أمام عدد هائل من الفلاحين الذين لا يملكون عقود ملكية لأراضيهم يعني ذلك عقود ملكية غير موثوقة أتاح للعديد من الفلاحين التهرب من تسديد التزاماتهم إتجاه المصرف؛

5. المساحات الزراعية الصالحة للزراعة وعدم الإستغلال الأمثل لها.

## ثانيا: التوصيات:

من أجل تفعيل وتوطيد العلاقة بين المصارف والقطاع الفلاحي، لابد من تنسيق الجهود لتحديد الإحتياجات والمشاكل والمتعلقة بالتمويل حتى تلعب سياسة التمويل دورا محفزا في سير وتطور هذا القطاع وذلك من خلال إقتراح الإجراءات التالية:

- ❖ وضع سياسة إئتمانية فلاحية سليمة ورشيدة تهدف إلى تحقيق الربح والتقليل من المخاطر المصرفية وتحديد بوضوح الشروط المنصوص عليها في عقد الإتفاق بين المقرض والمقترض والصرامة في الإلتزام بها؛
- ❖ كذلك تحسين نوعية الخدمات المقدمة للجمهور والإهتمام بمستوى تكوين الموظفين وتعيينهم حسب كفاءاتهم وتطوير ثقافتهم المصرفية؛
- ❖ العمل على مواكبة التطورات العالمية في المجال المصرفي لأجل إقتباس سياسات وتقنيات متطورة تسمح بترقية النشاط المصرفي وتقديم أفضل الخدمات؛
- ❖ محاولة الإستعمال الأقصى للإعلام الألي في جميع العمليات لتسهيل معالجتها وضمان صحتها؛
- ❖ العمل على إستكمال الإصلاحات المصرفية وتحرير النشاط المصرفي والمالي وحتى يكتسب فعالية أكبر ويساهم في تمويل الإستثمار الحقيقي؛
- ❖ تشجيع إنشاء الشركات المتخصصة في التأجير ورغم وجود شركات متخصصة في التأجير التمويلي إلا أنها تعد قليلة ويجب العمل على تطويرها وتحسينها؛
- ❖ توفير الحوافز الملائمة لتوجيه الإمكانيات الإنتاجية لهذا القطاع نحو الإستخدام الأمثل.

# قائمة المراجع

# قـــائمـــة المراجع

## المراجع باللغة العربية

### 1- الكتب


1) أسعد حميد العلي، إدارة المصارف التجارية، الطبعة الأولى، مكتبة الذاكرة، عمان 2013.

2) توفيق محب غلة، الهندسة المالية الإطار النظري والتطبيقي لأنشطة التمويل والستثمار، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي للنشر، 2011.

3) حاكم محسن الربيعي حمد عبد الحسين، حوكمة البنوك والأداء والمخاطر، الطبعة الأولى 2011، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان 2011.

4) حسن محمد سمحان واسماعيل يونس يامن، إقتصاديات النقود و البنوك، الطبعة الأولى، دار الصفاء، عمان الاردن، 2010.

5) حسين رحيم، الاقتصاد المصرفي، الطبعة الأولى، دار بهاء الذين للنشر والتوزيع، قسنطينة 2008.

6) خالد أمين عبد الله واسماعيل ابراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2006.

7) خالد وهيب الداوي، إدارة المخاطر المالية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2009.

8) دريد كامل آل شبيب، إدارة البنوك المعاصرة، الطبعة الاولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2012.

9) رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر، عمان الاردن، 2000.

10) زياد سليم رمضان ومحفوظ أحمد جودة، إدارة البنوك، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر ،عمان الأردن، 2006.

11) شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2008.

12) نوري موسى شقيري واخرون، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان 2012.

13) صادق راشد الشمري، إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية، الطبعة العربية، دار اليازوري للنشر، عمان الأردن 2013.

14)صلاح الدين حسن السيسي، القطاع المصرفي والإقتصاد الوطني القطاع المصرفي وغسيل الأموال، الطبعة الأولى، مكتبة الأسرة للنشر، مصر 2001.

15)طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

16)عبد أحمد أبو بكر ووليد إسماعيل السيفو، ادارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2009.

17)فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، الطبعة الاولى، دار المسيرة،عمان الاردن، 2000.

18)فلاح الحسيني وعبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك والمصرف، دار وائل للنشر، عمان الاردن ،2000.

19)محمد محمود العجلاني، البنوك الإسلامية، دار المسيرة للنشرة، عمان الأردن، 2008 .

20)نجاح عبد الحليم وعبد الوهاب أبو الفتوح، أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية، الطبعة الأولى 2014، علم كتب الحديث للنشر والتوزيع إربد الاردن2014.

21)وليد صافي و أنس البكري، الأسواق المالية و الدولية، الطبعة الأولى، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2012.

**2- مذكرات ورسائل:**

1) آية بن حميمد وأخرون، آلية منح القروض الفلاحية في البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير، معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، 2013-2014.

2) ايمان معوش، واقع التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم التجارية، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، 2014-2015.

3) خالد طالبي، دور القروض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2010- 2011.

4) سلاف بوحرود واخرون، دور النظام المصرفي في خلق وتسيير الكتلة النقدية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس، كلية العلوم اللإقتصادية وعلوم التسيير جامعة سطيف، 2011/2010.

5) سلطانة كتفي، تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية ، (2000-2005 )، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في التهيئة العمرانية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006.

6) هناء شويخي، آلية تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر دراسة تحليلية وتقييمية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012-2013.

7) يوسف بوفنغور وآخرون، قرارا لتمويل و أثره على مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، 2012- 2013.

**3- الملتقيات العلمية:**

1) دلال بن سمينة، سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في الجزائر(1990- 2000) ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الإقتصادية تخصص نقود و تمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة 2004.

2) سفيان عمراني، سياسة التجديد الفلاحي والريفي كاستراتيجية لكسب رهان الأمن الغذائي المستدام بالجزائر، الملتقى الدولي التاسع حول إستدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف 23و24 نوفمبر 2014.

**4- المواقع الالكترونية :**

www.miragrialgeria.org.

**5- وثائق أخرى :**

1. وثائق داخلية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية .